والآداب[١]، والعقيلي في الضعفاء الكبير[٢]، والسمعاني في أدب الإملاء والاستملاء[٣]، والفسوي في المعرفة والتاريخ[٤]، والخطيب في الفقيه والمتفقه[٥]، وابن عساكر في تاريخه[٦]، والمزي في التهذيب[٧]، والذهبي في التذكرة[٨]، وفي السير[٩]، وأبو نعيم في أخبار أصبهان[١٠]، والقطيعي في «جزء الألف دينار»[١١].

وزاد الألباني في الضعيفة[١٢]: عزوه إلى أبي بكر الشافعي في الرباعيات وأبي الحسن النعالي في «جزء من حديثه» وابن بشران في «الأمالي» وزاهر الشحامي في «السباعيات» وأبي بكر بن النقور في «الفوائد» وابن شاذان في «المشيخة الصغرى» وعبد الله العثماني الديباجي في «الأمالي» والضياء المقدسي في «المنتقى من مسموعاته بمرو».

وقال العقيلي في ترجمة يزيد بن بيان: لا يتابع عليه ولا يعرف إلا به.

وقال الذهبي في الميزان[١٣]: «قال الدارقطني: ضعيف. وقال البخاري: فيه نظر؛ ثم ساق له هذا الحديث، وقال: قال ابن عدي: هذا منكر».

قلت: وشيخه أبو الرحال ضعيف.

---

(١) رقم (٤٢).
(٢) (٤/ ٣٧٥ رقم ١٩٨٦).
(٣) ص (١٣٥).
(٤) (٣/ ٣٨٩).
(٥) (٢/ ١٠١).
(٦) (٥٠/ ١٢، ١٣).
(٧) (٣٢/ ٩٧).
(٨) (٣/ ٨١١).
(٩) (١٥/ ٣١).
(١٠) (٢/ ١٥٥).
(١١) ص (٤١٨) رقم (٢٧٦) وقال: ضعيف.
(١٢) (٣٠٤).
(١٣) (٧/ ٢٣٦).

الحكم على الإسناد:

هذا الحديث إسناده ضعيف جدًّا؛ لحال يزيد بن بيان وشيخه، فكلاهما ضعيف.

* * *

باب: ما جاء في تعظيم المؤمن

١٢٨ - (٢٠٣٢) حدثنا يحيى بن أكثم والجارود بن معاذ قالا: حدثنا الفضل بن موسى، حدثنا الحسين بن واقد عن أوفى بن دلهم[(١)] عن نافع عن ابن عمر قال: صعد رسول الله ﷺ المنبر، فنادى بصوت رفيع فقال[(٢)]: «يَا مَعْشَرَ مَنْ أَسْلَمَ بِلِسَانِهِ وَلَمْ يُفْضِ الْإِيمَانُ إِلَى قَلْبِهِ، لَا تُؤْذُوا الْمُسْلِمِينَ وَلَا تُعَيِّرُوهُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا عَوْرَاتِهِمْ؛ فَإِنَّهُ[(٣)] مَنْ يَتَّبِعُ[(٤)] عَوْرَةَ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ تَتَبَّعَ[(٥)] اللَّهُ عَوْرَتَهُ، وَمَنْ يَتَّبِعُ[(٦)] اللَّهُ عَوْرَتَهُ يَفْضَحْهُ وَلَوْ فِي جَوْفِ رَحْلِهِ» قَالَ: وَنَظَرَ ابْنُ عُمَرَ يَوْمًا إِلَى الْبَيْتِ أَوْ إِلَى الْكَعْبَةِ فَقَالَ: مَا أَعْظَمَكِ وَأَعْظَمَ حُرْمَتَكِ! وَالْمُؤْمِنُ أَعْظَمُ حُرْمَةً عِنْدَ اللَّهِ مِنْكِ».

[قال أبو عيسى:][(٧)] هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث الحسين بن واقد. [وقد][(٨)] روى إسحاق بن إبراهيم السمرقندي عن حسين بن واقد نحوه. [وقد][(٩)] روي عن أبي برزة الأسلمي عن النبي ﷺ نحو هذا.

---

(١) أوفى بن دلهم البصري:
قال الأزدي: فيه نظر. وقال النسائي: ثقة. الميزان (١/ ٤٤٦).
وقال أبو حاتم: لا يعرف ولا أدري من هو. الجرح والتعديل (٢/ ٣٤٩).
وقال الحافظ: صدوق. التقريب (ت: ٥٧٩).
وتنظر ترجمته في: تهذيب الكمال (٣/ ٣٩٥).

(٢) في م، ف: قال.

(٣) في ف: فإن.

(٤) في ط: تتبع، وما أثبت من (م)، (ف).

(٥) في م، ف: يتبع.

(٦) في ط: تتبع، وما أثبت من (م)، (ف).

(٧) سقط من م، ف.

(٨) ما بين المعقوفين سقط من ط.

(٩) ما بين المعقوفين سقط من ط.

تخريج الحديث:

أخرجه ابن حبان في صحيحه[١] من طريق محمود بن آدم، وأبي الشيخ ابن حيان في التوبيخ والتنبيه[٢]، والبغوي في شرح السنة[٣] من طريق يحيى بن أكثم، جميعًا عن الفضل بن موسى به.

الحكم على الإسناد:

هذا الحديث إسناده حسنٌ؛ لحال أوفى بن دلهم، وكذا الأوهام المذكورة في ترجمة الحسين بن واقد حتى قال ابن حجر في التقريب[٤]: ثقة له أوهام.

وباقي رجال الإسناد ثقات لكنه معلول؛ فقد سأل ابنُ أبي حاتم - كما في العلل[٥] - أباه عن هذا الإسناد وهذا الحديث، فقال أبو حاتم الرازي: لا يُعْرَفُ أوفى عن نافعٍ ولا أدري ما هو.

شواهد الحديث:

ولهذا الحديث شواهد كثيرة من حديث أبي برزة الأسلمي، وابن عباس، وثوبان، وبريدة بن الحصيب، والبراء بن عازب:

حديث أبي برزة الأسلمي:

فأخرجه أحمد في مسنده[٦]، وأبو داود في السنن[٧]، وأبو يعلى الموصلي في مسنده[٨]، والبيهقي في الكبرى[٩]، والشعب[١٠] والأربعين الصغرى[١١]، واللالكائي في اعتقاد أهل السنة[١٢]، وابن أبي الدنيا في

(١) رقم (٥٧٦٣).
(٢) (ص ١٤٩)، رقم (٩٣).
(٣) كتاب: البر والصلة، باب: النهي عن تتبع عورات المسلمين (٦/ ٤٩٣).
(٤) (ت: ١٣٥٨).
(٥) (٢/ ٣٠٦ رقم ٢٤٢٩).
(٦) (٤/ ٤٢٠، ٤٢١).
(٧) كتاب: الأدب، باب: في الغيبة (٢/ ٦٨٦) (٤٨٨٠).
(٨) رقم (٧٤٢٣).
(٩) كتاب الشهادات، باب: من عضه غيره بحد أو نفي نسب ردت شهادته (١٠/ ٢٤٧).
(١٠) (٥/ ٢٩٦)، رقم (٦٧٠٤).
(١١) ص (١٦٠، ١٦١)، رقم (١٠٥).
(١٢) رقم (١٤٩٨).

الصمت[١] من رواية أبي بكر بن عياش عن الأعمش عن سعيد بن عبد الله ابن جريج عن أبي برزة الأسلمي قال: قال رسول الله ﷺ: «يا معشر من آمن بلسانه ولم يدخل الإيمان قلبه، لا تغتابوا المسلمين ولا تتبعوا عوراتهم؛ فإنه من اتبع عوراتهم يتبع الله عورته، ومن يتبع الله عورته يفضحه في بيته». وفي إسناده سعيد بن عبد الله بن جريج. قال أبو حاتم مجهول، كما في الجرح والتعديل[٢].

وذكره ابن حبان في الثقات[٣] وهذا الإسناد يصلح في الشواهد.

حديث ابن عباس:

فأخرجه ابن عدي في الكامل[٤]، والطبراني في الكبير[٥] والأوسط[٦] من طريق ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس قال: وذكر مثله.

ورجاله ثقات كما قال الهيثمي في المجمع[٧].

حديث ثوبان:

فأخرجه أحمد في المسند[٨] من طريق محمد بن بكر: ثنا ميمون، ثنا محمد بن عباد عن ثوبان عن النبي ﷺ قال: «لا تؤذوا عباد الله ولا تعيروهم ولا تطلبوا عوراتهم؛ فإن من طلب عورة أخيه المسلم طلب الله عورته حتى يفضحه في بيته».

ورجاله رجال الصحيح غير ميمون بن عجلان، وهو ثقة قاله الهيثمي في المجمع[٩].

قلت: بل هو مجهول لم يوثقه إلا ابن حبان، وذكره في الثقات[١٠]،

(١) (ص ١٢١)، رقم (١٦٨).
(٢) (٣٦/٤).
(٣) (٢٧٩/٤).
(٤) (٥١/٦).
(٥) (١٨٦/١١ رقم ١١٤٤٤).
(٦) (١٢٥/٤)، رقم (٣٧٧٨).
(٧) (٩٤/٨).
(٨) (٢٧٩/٥).
(٩) (٨٧/٧).
(١٠) (٤٧٣/٧).

وذكر راويًا واحدًا عنه فقط.

حديث بريدة بن الحصيب:

فأخرجه الطبراني في المعجم الكبير(١) من طريق أبي تميلة يحيى بن واضح عن رميح بن هلال الطائي: ثنا عبد الله بن بريدة عن أبيه قال: صلينا خلف رسول الله ﷺ فلما انفتل من صلاته أقبل علينا غضبانَ فنادى بصوت أسمع العواتق في أجواف الخدور، فقال: «يا معشر من أسلم ولم يدخل الإيمان في قلبه، لا تذموا المسلمين ولا تطلبوا عوراتهم؛ فإنه من يطلب عورة أخيه المسلم هتك الله ستره وأبدى عورته ولو كان في ستر بيته».

ورميح بن هلال الطائي مجهول كما قال الهيثمي في المجمع(٢).

حديث البراء بن عازب:

فرواه أبو يعلى الموصلي في مسنده(٣)، والبيهقي في شعب الإيمان(٤)، والروياني في مسنده(٥)، والخليلي في الإرشاد(٦) من رواية مصعب بن سلام، عن حمزة بن حبيب الزيات، عن أبي إسحاق السبيعي عن البراء مرفوعًا بنحوه.

وقال الهيثمي في المجمع(٧): رواه أبو يعلى ورجاله ثقات، وهو كما قال.

الحكم العام على الحديث:

هذا الحديث حسن بشواهده السابقة.

* * *

(١) (٢/ ٢٠، ٢١) رقم (١١٥٥).
(٢) (٨/ ٩٤).
(٣) (٣/ ٢٣٧) رقم (١٦٧٥).
(٤) (٧/ ٥٢١) رقم (١١١٩٦).
(٥) رقم (٣٠٥).
(٦) (٢/ ٧٠٣) رقم (١٩٥).
(٧) (٨/ ٩٦).

باب: ما جاء في الثناء بالمعروف[1]

١٢٩ - (٢٠٣٥) حدثنا الحسين بن الحسن المروزي بمكة [وإبراهيم ابن سعيد الجوهري][2] قالا: حدثنا الأحوص بن جواب[3] عن سعير بن الخمس[4] عن سليمان التيمي عن أبي عثمان النهدي عن أسامة بن زيد قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ صُنِعَ إِلَيْهِ مَعْرُوفٌ[5] فَقَالَ لِفَاعِلِهِ: جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا فَقَدْ أَبْلَغَ فِى الثَّنَاءِ».

[قال أبو عيسى:][6] هذا حديث حسن جيد غريب[7] لا نعرفه من حديث أسامة بن زيد إلا من هذا الوجه. وقد روي عن أبي هريرة عن النبي ﷺ مثله[8]، [وسألت محمدا فلم يعرفه.

حدثني عبد الرحيم بن حازم البلخي قال: سمعت المكي بن إبراهيم يقول: كنا عند ابن جريج المكي، فجاء سائل فسأله، فقال ابن جريج لخازنه: أعطه دينارا، فقال: ما عندي إلا دينار إن أعطيته لجعت

---

(١) في (ط) و (م) و (ف) باب: ما جاء في المتشبع بما لم يعطه، وما أثبت من تحفة الأحوذي (٦/ ١٥٦)، وصحيح سنن الترمذي للألباني (٢/ ٢٠٠) رقم (١٦٥٧)، وهو الصواب لأنه موافق لمتن الحديث، والتبويب الآخر متعلق بحديث آخر قبله، فلعله من النساخ وقع سهوًا، والله أعلم.

(٢) في ف: ما بين المعقوفين تقدم قبل الحسين بن الحسن.

(٣) تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٩٦) من هذا البحث.

(٤) سُعير بن الخِمْس التميمي:

قال البخاري: كان قليل الحديث، ويروون عنه مناكير. العلل للترمذي ص (٣١٦).

وقال يعقوب بن سفيان: كوفي ثقة. المعرفة (٣/ ١٢٢).

وقال الحافظ: صدوق. التقريب (ت: ٢٤٣٢).

وتنظر ترجمته في: تهذيب الكمال (١١/ ١٣٠)، وتهذيب التهذيب (٤/ ١٠٥).

(٥) في م، ف: معروفًا.

(٦) سقط من م، ف.

(٧) في تحفة الأشراف (١/ ٥١) رقم (١٠٣): حسن صحيح غريب. ونقل المنذري في الترغيب والترهيب (٢/ ٤٥) قوله: حسن غريب، وفي (م) و(ف)، وتحفة الأحوذي (٦/ ١٥٦)، كما أثبت.

(٨) في ط: بمثله.

وعيالك، قال: فغضب، وقال: أعطه. قال المكي: فنحن عند ابن جريج إذ جاءه رجل بكتاب وصرة وقد بعث إليه بعض إخوانه، وفي الكتاب: إني قد بعثت خمسين دينارا، قال: فحل ابن جريج الصرة فعدَّها، فإذا هي أحد وخمسون دينارا، قال: فقال ابن جريج لخازنه: قد أعطيت واحدا، فرده الله عليك وزادك خمسين دينارا][(١)].

تخريج الحديث:

أخرجه الترمذي في العلل الكبير[(٢)] بإسناده السابق، والنسائي في السنن الكبرى[(٣)] - ومن طريقه ابن السني في عمل اليوم والليلة[(٤)] - وابن حبان في صحيحه[(٥)]، وأبو بكر الشافعي في الغيلانيات[(٦)]، ومن طريقه المقدسي في المختارة، والأصبهاني في الترغيب والترهيب[(٧)]، وابن حجر في نتائج الأفكار[(٨)]، والضياء في المختارة[(٩)]، والبزار في مسنده[(١٠)] من طريق إبراهيم بن سعد الجوهري بإسناده.

وأخرجه الضياء في المختارة[(١١)]، من طريق حسين المروزي به.

وأخرجه الطبراني في الصغير[(١٢)]، وأبو نعيم في أخبار أصبهان[(١٣)]، وأبو الشيخ في الطبقات[(١٤)]، والخطيب في تالي التلخيص[(١٥)]، والبيهقي في

(١) ما بين المعقوفين سقط من ط.
(٢) (٢/ ٨٠٣)، رقم (٣٤٦).
(٣) كتاب: عمل اليوم والليلة، باب: ما يقول لمن صنع إليه معروفًا (٦/ ٥٣) رقم (١٠٠٠٨).
(٤) (١/ ٣٣٠ - ٣٣١)، رقم (٢٧٦).
(٥) كتاب: الزكاة، باب: المسألة والأخذ وما يتعلق به من المكافأة (٨/ ٢٠٢) رقم (٣٤١٣).
(٦) (٨٣) رقم (١٤٠).
(٧) (٢/ ٧٠-٧١) رقم (١١٧٣).
(٨) (٢/ ٣٢١-٣٢٢).
(٩) (٤/ ١١٠ رقم ١٣٢٢).
(١٠) (٧/ ٥٤)، رقم (٢٦٠١).
(١١) (٤/ ١١٠ رقم ١٣٢١).
(١٢) (٢/ ١٤٨، ١٤٩)، رقم (١١٨٣).
(١٣) (٢/ ٣٤٥).
(١٤) (٤/ ١٦٤).
(١٥) (١/ ٢٧٨)، رقم (١٦٠).

شعب الإيمان[1] من طريق أحمد بن يونس الضبي عن الأحوص به.

الحكم على الإسناد:

وهذا إسنادٌ ظاهره الحسن لحال الأحوص بن جواب وسعير بن الخمس، وكلاهما صدوق حسن الحديث، لكنه لا يثبت به الحديث؛ لعلةٍ فيه.

وقال الترمذي: سألت محمدًا - يعني البخاري - عن هذا الحديث فقال: هذا منكر، وسعير بن الخمس كان قليل الحديث، ويروون عنه مناكير.

ففي العلل لابن أبي حاتم[2] قال: سألت أبي عن حديث رواه أبو الجواب عن سعير بن الخمس، فذكر الحديث، ثم قال: قال أبي: هذا حديث عندي موضوع بهذا الإسناد.

وذكره في موضع آخر من العلل[3]، ونقل عن أبيه قوله: هذا حديث منكر بهذا الإسناد، وصححه السيوطي في الجامع الصغير كما في فيض القدير[4].

شواهد الحديث:

ففي الباب عن أبي هريرة وجابر:

حديث أبي هريرة:

أخرجه الحميدي في مسنده[5]، وعبد بن حميد في مسنده[6]، وعبد الرزاق في المصنف[7]، وابن أبي شيبة في المصنف[8]، ومسدد بن مسرهد، وابن أبي عمر العدني وأحمد بن منيع في مسانيدهم[9]، والحارث ابن أبي أسامة في مسنده[10]، والبزار في مسنده[11]، والطبراني في المعجم

(١) (٦/٥٢١)، رقم (٩١٣٧).
(٢) رقم (٢١٩٧).
(٣) رقم (٢٥٧٠).
(٤) (٦/١٧٢)، رقم (٨٨٢٠).
(٥) (٢/٤٩٠) رقم (١١٦٠).
(٦) كما في المنتخب (١٤١٨).
(٧) (٢/٢١٦) رقم (٣١١٨).
(٨) (٩/٧٠) رقم (٦٥٦٩).
(٩) كما في إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة -للبوصيري- (٧/٣١٧-٣١٨) رقم (٦٩٢٦-٦٩٢٩).
(١٠) كما في بغية الباحث (٢/٨٥٩) رقم (٩١٤).
(١١) كما في كشف الأستار (٢/٣٩٦) رقم (١٩٤٤).

الصغير[1]، والخطيب في تاريخ بغداد[2]، من طرق عن موسى . . .إلخ.
عن موسى بن عبيدة عن محمد بن ثابت عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا قال الرجل لأخيه: جزاك الله خيرًا، فقد أبلغ في الثناء».

وأخرجه البغوي في شرح السنة[3]، تعليقًا بلفظ: «من قال لأخيه: جزاك الله خيرًا، فقد أبلغ في الثناء».

وموسى بن عبيدة الربذي ضعيف كما قال الحافظ ابن حجر في التقريب[4]، فيكون الحديث ضعيفًا إلا أنه يصلح للشواهد.

وبهذا أعله البوصيري[5] في الإتحاف، والهيثمي في المجمع[6].

حديث جابر:

أخرجه البخاري في الأدب المفرد[7] وعبد بن حميد في المنتخب[8] وأبو يعلى في مسنده[9] وابن حبان في صحيحه[10] والقضاعي في مسند الشهاب[11] والبيهقي في السنن[12]، والشعب[13]، والرافعي في التدوين[14]، والخطيب في تاريخ بغداد[15]. من طريق شرحبيل مولى الأنصار عنه قال: قال النبي ﷺ: «من صُنع إليه معروف فليجزه فإن لم يجد ما يجزه فليثن عليه فإنه إذا أثنى عليه فقد شكره، وإن كتمه فقد كفره،

(١) (٢/ ٢٩١) رقم (١١٨٤، ١١٨٥).
(٢) (١١/ ٢٠٣).
(٣) (١٣/ ١٨٦) بعد رقم (٣٦١٠).
(٤) (ت: ٦٩٨٩).
(٥) (٧/ ٣١٨).
(٦) (٤/ ١٥٠).
(٧) ص (٢٠٩).
(٨) (ص ٣٤٧)، رقم (١١٤٧).
(٩) (٤/ ١٠٥)، رقم (٢١٣٧).
(١٠) (٨/ ٢٠٣، ٢٠٤)، رقم (٣٤١٥).
(١١) رقم (٤٨٥).
(١٢) (٦/ ١٨٢).
(١٣) (٦/ ٥١٤) رقم (٩١١٠).
(١٤) (٢/ ٣٨٠).
(١٥) (١٠/ ١١٩).

ومن تحلى بما لم يعط كأنما لبس ثوبي زور».

وأخرجه أبو داود في سننه[1]، من طريق عمارة بن غزية، قال: ثني رجل من قومي عن جابر به.

قال أبو داود: رواه يحيى بن أيوب عن عمارة بن غزية، عن شرحبيل عن جابر، قال أبو داود: هو شرحبيل -يعني رجلًا من قومي- كأنهم كرهوه فلم يسموه.

وسئل عنه أبو زرعة -كما في العلل[2]- فقال: هو شرحبيل بن سعد.

وأخرجه الترمذي في سننه[3]، من طريق أبي الزبير عن جابر به.

وأخرجه البيهقي في الشعب[4]، والقضاعي في مسنده[5]، من طريق سعيد بن الحارث، عن جابر به.

وأخرجه ابن عدي في الكامل[6]، من طريق محمد بن المنكدر عن جابر به.

وهو حسن بمجموع هذه الطرق.

وصححه الألباني في الأدب المفرد[7].

الحكم العام على الحديث:

الحديث ضعيف؛ لنكارته من حديث أسامة، وضعفه من حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - ولا تصلح تقوية أحدهما بالآخر هنا لنكارة الأول، وقد صح من وجه آخر عن جابر - رضي الله عنه - كما تقدم - بغير لفظهما والله أعلم.

* * *

(١) كتاب الأدب: باب في شكر المعروف (٥/ ١٥٨) رقم (٤٨١٣).
(٢) (٢/ ٣١٨) رقم (٢٤٦٩).
(٣) أبواب البر والصلة: باب المُتشبع بما لم يعط (٣/ ٦٥٥) رقم (٢٠٣٤).
(٤) (٦/ ٥١٤) رقم (٩١١٠).
(٥) (١/ ٢٩٤) رقم (٤٨٦).
(٦) (١/ ٣٥٦).
(٧) (٦/ ١٨٢).

أبواب الطب عن رسول الله ﷺ

باب: ما جاء في الرخصة في ذلك(1)

١٣٠ - (٢٠٥٠) حدثنا حميد بن مسعدة، حدثنا يزيد بن زريع، أخبرنا معمر عن الزهري عن أنس أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَوَى أَسْعَدَ بْنَ زُرَارَةَ مِنَ الشَّوْكَةِ(2).

[قال أبو عيسى:](3) وفي الباب عن أُبَيٍّ وجابر، وهذا(4) حديث حسن، غريب.

تخريج الحديث:

أخرجه أبو يعلى في مسنده(5)، وابن حبان في صحيحه(6)، والحاكم في المستدرك(7)، وابن السكن في معرفة الصحابة(8)، والضياء في المختارة(9)، والبيهقي في الكبرى(10)، والطحاوي في شرح المعاني(11)، وابن عبد البر في التمهيد(12)، والاستذكار(13)، وابن عساكر في تاريخ دمشق(14) من طرق عن يزيد بن زريعٍ به.

قال ابن السكن: هكذا حدَّث به معمر بالبصرة، وهو خطأ، والصواب

(1) المراد به الكيُّ؛ لأن الباب الذي قبله في جامع الترمذي: «باب ما جاء في كراهية الكي».
(2) هي حمرة تعلو الوجه والجسد. يقال منه: شيك الرجل فهو مشوك. وكذلك إذا دخل في جسمه شوكة. ينظر: القاموس المحيط م [ش و ك]. ص (٨٥١).
(3) سقط من م، ف.
(4) في م، ف: هذا.
(5) (٦/ ٢٧٤)، رقم (٣٥٨٢).
(6) كتاب الطب (١٣/ ٤٤٣) رقم (٦٠٨٠).
(7) كتاب معرفة الصحابة (٣/ ١٨٧).
(8) كما في النكت الظراف (١/ ٣٩٤)، رقم (١٥٤٩).
(9) (٧/ ١٩٣، ١٩٤) رقم (٢٦٢٧، ٢٦٢٨).
(10) كتاب: الضحايا، باب: ما جاء في إباحة قطع العروق والكي عند الحاجة (٩/ ٣٤٢).
(11) كتاب: الكراهة، باب: الكي (٤/ ٣٢١).
(12) (٢٤/ ٦٠).
(13) (٨/ ٤١٥).
(14) (٥٩/ ٣٩٢).

عن الزهري، عن أبي أمامة بن سهل.

ونقل الضياء عن الدارقطني قوله: يرويه معمر عن الزهري عن أنس ووهم فيه، حدثهم بالبصرة، والصحيح: عن الزهري عن أبي أمامة بن سهل أن النبي ﷺ كوى أسعد بن زرارة.

وذكر الضياء أنه معلٌّ، وكلام الدارقطني ظاهرٌ في إعلاله بالإرسال.

والرواية التي أشار إليها الدارقطني: أخرجها عبد الرزاق في المصنف[١]، والطبراني في الكبير[٢] وابن سعدٍ في الطبقات الكبرى[٣]، عن معمر، عن الزهري عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف قال: دخل رسول الله ﷺ على أسعد بن زرارة، وبه وجع يقال له: الشوكة؛ فكواه... الحديث.

وقال الهيثمي في المجمع[٤]: ورجاله رجال الصحيح.

وأخرجه الطبراني في الكبير[٥] من طريق زمعة بن صالح عن يعقوب بن عطاء عن الزهري عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف عن أبيه قال: دخل رسول الله ﷺ على أسعد بن زرارة يعوده من وجع أصابه من الشوكة وكواه على عاتقه فمات. فقال رسول الله ﷺ: «شر ميت ليهود يقولون: قد داواه صاحبه فلم ينفعه».

وقال الهيثمي في المجمع[٦]: وفيه زمعة بن صالح وقد ضعفه الجمهور ووثقه ابن معين في رواية وضعفه في غيرها.

ورواه زمعة بن صالح قال: سمعت ابن شهاب يحدث أن أبا أمامة بن سهيل بن حنيف أخبره عن أبي أمامة، أسعد بن زرارة (وكان أحد النقباء يوم العقبة) أنه أخذته الشوكة فذكره بنحوه.

أخرجه أحمد في المسند[٧]، وذكره الهيثمي[٨] وذكر بنحو قوله السابق.

(١) كتاب: الجامع، باب: الكي (١٩٥١٥).
(٢) (٦/ ٨٣) رقم (٥٥٨٤).
(٣) (٣/ ٦١١).
(٤) (٥/ ١٠١).
(٥) (٦/ ٨٣) رقم (٣٥٨٣).
(٦) (٥/ ١٠١).
(٧) (٤/ ١٣٨).
(٨) (٥/ ١٠١).

وقد توبع معمرٌ على هذه الرواية المرسلة:

تابعه يونس عند الحاكم[1]، وصالح بن كيسان عند ابن سعد[2]، كلاهما عن الزهري عن أبي أمامة به.

وذكره ابن أبي حاتم في العلل[3]، فقال: سألت أبي عن حديث رواه يزيد بن زريع عن معمر عن الزهري عن أنس أن النبي ﷺ كوى أسعد بن زرارة من الشوكة، فقال أبي: هذا خطأ أخطأ فيه معمر؛ إنما هو الزهري عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف: أن النبي ﷺ كوى أسعد، مرسلاً.

قال ابن عبد البر في التمهيد[4] - بعد أن ذكر الحديث بلاغًا عن مالك-: «وهذا قد روي مسندًا من حديث ابن شهاب عن أنس، إلا أنه لم يروه بهذا الإسناد عن ابن شهاب إلا معمر وحده، وهو عند أهل الحديث خطأ، يقولون: إنه مما أخطأ فيه معمر بالبصرة، ويقولون: إن الصواب في ذلك حديث ابن شهاب عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف «أن النبي ﷺ كوى أسعد بن زرارة». ا هـ. مرسلا.

قال ابن رجب في شرح علل الترمذي[5] - في سياق كلامه على حديث معمر باليمن-: إنه جيد، وحديثه بالبصرة فيه اضطراب كثير؛ «فمما اختلف فيه باليمن والبصرة: حديث أسعد بن زرارة، رواه باليمن عن الزهري عن أبي أمامة بن سهل مرسلًا، ورواه بالبصرة عن الزهري عن أنس، والصواب المرسل».

الحكم على الإسناد:

هذا الحديث أعله الدارقطني وأبو حاتم الرازي، وابن عبد البر، وابن رجب الحنبلي بالإرسال كما سبق.

---

(١) (٤/ ٢١٤).

(٢) (٣/ ٦١٠).

(٣) (٢/ ٢٦١، ٣٢٣) رقم (٢٢٧٧، ٢٤٨٩).

(٤) (٢٤/ ٦٠).

(٥) (٢/ ٧٦٧ - ٧٦٨).

شواهد الحديث:

وللحديث شاهد من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن بعض أصحاب النبي ﷺ قال: «كوى رسول الله ﷺ سعدًا - أو أسعد بن زرارة - في حلقه من الذبحة. . .» الحديث.

أخرجه أحمد في المسند[1] من رواية زهير بن معاوية عن أبي الزبير عن عمرو بن شعيب، به.

ومن هذا الوجه رواه ابن سعد في الطبقات[2]، والطحاوي في المعاني[3].

وقال الهيثمي في المجمع[4]: رجاله ثقات.

قلت: لكنهم اختلفوا في الاحتجاج بعمرو بن شعيب كما هو مشهور.

لكنه يصلح في الشواهد على كلِّ حالٍ.

وله شاهد آخر:

من حديث محمد بن عبد الرحمن بن زرارة قال: سمعت عمِّي يحيى - وما رأيتُ أحدًا منا به شبيهًا - يحدث أن سعد بن زرارة أخذه وجع، ويسميه أهل المدينة: الذبحة؛ فكواه رسول الله ﷺ فمات. . . الحديث.

أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف[5]، وابن ماجه[6]، والمزي في التهذيب[7]، من رواية شعبة عن محمد بن عبد الرحمن بن زرارة به.

وقال البوصيري في الزوائد[8]: رجاله ثقات.

قلت في إسناده يحيى بن أبي إمامة قال الذهبي في الميزان[9]: لا

(١) (٤/ ٦٥) (٥/ ٣٧٨).
(٢) (٣/ ٦١٠).
(٣) (٤/ ٣٢١).
(٤) (٥/ ١٠١).
(٥) كتاب الطب، باب: في الكي (٥/ ٥٢) رقم (٢/ ٢٣٦).
(٦) كتاب الطب، باب: من اكتوى (٥/ ١٥١) رقم (٣٤٩٢).
(٧) (٣١/ ٢٠٣).
(٨) (٣/ ١٣٠).
(٩) (٤/ ٣٦١).

يعرف، مختلف في صحبته، تفرد عنه ابن أخيه محمد بن عبد الرحمن، وأما الحافظ فقد أثبت صحبته في التقريب[1].

وله شاهد آخر عن عائشة:

أخرجه أبو يعلى في المسند[2]، وابن حبان في صحيحه[3] من طريق الزهري عن عروة عن عائشة: أن النبي ﷺ أمر بابن زرارة أن يكوى.

وقال الهيثمي في المجمع[4]: ورجاله رجال الصحيح.

قلت: وإسناده صحيح.

وله شاهد في الكيِّ، كَيِّ النبيِّ ﷺ أُبيَّ بن كعبٍ.

رواه مسلم في صحيحه[5] من طريقين:

الأولى: من طريق الأعمش عن أبي سفيان عن جابر قال: بعث رسول الله ﷺ إلى أُبي بن كعب طبيبًا، فقطع منه عرقا، ثم كواه عليه.

أخرجه أحمد في المسند[6]، وأبو داود[7]، وابن ماجه[8] من رواية الأعمش به.

ورواه مسلم[9] أيضًا من طريق زهير: حدثنا أبو الزبير، ومن رواية أبي خيثمة عن أبي الزبير، عن جابر قال: رمي سعد بن معاذ في أكحله، قال: فحسمه النبي ﷺ بيده بمشقص، ثم ورمت؛ فحسمه الثانية.

وهكذا رواه أحمد[10]، وأبو داود[11]، والترمذي[12]، وابن ماجه[13]

(١) (ت: ٧٥٠٣).
(٢) (٨/ ٢٤٥)، رقم (٤٨٢٥).
(٣) (١٣/ ٤٤٣)، رقم (٦٠٧٩).
(٤) (٥/ ١٠١).
(٥) كتاب السلام، باب: لكل داء دواء (٤/ ١٧٣٠) رقم (٢٢٠٧/١٧).
(٦) (٣/ ٣٠٣، ٣٠٤).
(٧) كتاب الطب، باب: في قطع العرق (٢/ ٣٩٨) رقم (٣٨٦٤).
(٨) كتاب الطب، باب: من اكتوى (٥/ ١٥١) رقم (٣٤٩٣).
(٩) (٧٥/ ٢٢٠٨).
(١٠) (٣/ ٣٦٣).
(١١) كتاب الطب، باب: في الكي (٢/ ٣٩٨) رقم (٣٨٦٦).
(١٢) رقم (١٥٨٢).
(١٣) رقم (٣٤٩٤) في الموضع السابق.

من حديث الليث بن سعد وحماد وسفيان عن أبي الزبير به.

الحكم العام على الحديث:

الحديث حسن لغيره في حقِّ أسعد - رضي الله عنه - صحيح في حقِّ أُبي بن كعب - رضي الله عنه -.

دلالة الحديث:

اختلفت الأحاديث الواردة في جواز الكي والمنع منه:

فمن الأحاديث الواردة في جواز الكي:

عن جابر قال: «بعث رسول الله ﷺ إلى أُبَي بن كعب طبيبا، فقطع منه عرقا ثم كواه»[(١)].

عن جابر أن النبي ﷺ كوى سعد بن معاذ في أكحله مرتين[(٢)].

عن أنس: أن النبي ﷺ كوى أسعد بن زرارة من الشوكة[(٣)].

عن المغيرة عن شعبة عن النبي ﷺ أنه قال: «من اكتوى أو استرقى، فقد برئ من التوكل»[(٤)].

عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال: «الشفاء في ثلاثة: في شرطة محجم، أو شربة عسل، أو كية بنار، وأنهى أمتي عن الكي»[(٥)].

---

(١) أخرجه مسلم (٤/ ١٧٣٠)، كتاب: السلام، باب: لكل داء دواء (٧٣/ ٢٢٠٧)، وأبو داود (٢/ ٣٩٨)، كتاب: الطب، باب: في قطع العرق (٣٨٦٤)، وابن ماجه (٥/ ١٥١)، كتاب: الطب، باب: من اكتوى (٣٤٩٣)، وأحمد (٣/ ٣٠٣)، وأبو يعلى (٢٢٨٧).

(٢) أخرجه مسلم (٧٥/ ٢٢٠٨)، وابن ماجه (٣٣٩٤)، في الموضعين السابقين، وأبو داود (٢/ ٣٩٨)، كتاب: الطب، باب: في الكي (٣٨٦٦)، وأبو يعلى (٢١٥٨)، وابن حبان (٤٧٨٤).

(٣) تقدم تخريجه في حديث الباب.

(٤) أخرجه أحمد في المسند (٤/ ٢٤٩)، والترمذي (٤/ ٣٩٣)، في الطب: باب ما جاء في كراهية الرقية (٢٠٥٥)، وقال حسن صحيح، وابن ماجه (٢/ ١١٥٤)، في الطب، باب: الكي (٣٤٨٩)، وابن حبان: ذكره الهيثمي في الموارد (٣٤١)، في كتاب الطب، باب: ما جاء في الكي (١٤٠٨).

(٥) أخرجه البخاري (١٠/ ١٣٦)، في كتاب: الطب، باب: الشفاء في ثلاث (٥٦٨٠).

ومن الأحاديث الواردة في النهي عن الكي:

وعن عمران بن حصين: «أن رسول الله ﷺ نهى عن الكي قال: فابتلينا فاكتوينا فما أفلحنا ولا أنجحنا»[1].

عن العقار عن أبيه عن النبي - عليه السلام-: «لم يتوكل من استرقى واكتوى»[2].

عن عمران بن حصين عن ابن مسعود: تحدثنا عند رسول الله ﷺ ذات ليلة فقال النبي - عليه السلام-: «سبعون ألفا يدخلون الجنة لا حساب عليهم: الذين لا يكتوون، ولا يسترقون، ولا يتطيرون، وعلى ربهم يتوكلون»[3].

عن عمران بن أبي أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «أنهى عن الحميم، وأكره الكي»[4].

الجمع بين الأحاديث:

وأما الكي فإنما يستعمل في الخلط الباغي الذي لا تنحسم مادته إلا به ولهذا وصفه النبي ﷺ ثم نهى عنه وإنما كرهه لما فيه من الألم الشديد والخطر العظيم؛ ولهذا كانت العرب تقول في أمثالها: «آخر الدواء الكي»، وقد كوى النبي ﷺ سعد بن معاذ وغيره، واكتوى غير واحد من الصحابة.

ثم قال الحافظ[5]: وأما الكي فإنه يقع آخرا لإخراج ما يتعسر إخراجه من الفضلات، وإنما نهى عنه مع إثباته الشفاء فيه؛ إما لكونهم كانوا يرون أنه

---

(١) أخرجه أبو داود (٤/ ٥)، في الطب، باب: في الكي (٣٨٦٥)، والترمذي (٤/ ٣٤١)، في الطب، باب: ما جاء في كراهية التداوي بالكي (٢٠٥٠)، ابن ماجه (٢/ ١١٥٥)، في الطب، باب: الكي (٣٤٩٠).

(٢) أخرجه أحمد (٤/ ٢٥١)، والحاكم (٤/ ٤٢٥)، وصححه ووافقه الذهبي.

(٣) أخرجه أحمد (١/ ٤٠١، ٤٢٠، ٤٢١).

وقال الهيثمي في المجمع (٩/ ٣٠٧)، رواه أحمد مطولًا ومختصرًا، ورواه أبو يعلى ورجالهما في المطول رجال الصحيح.

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٥/ ٥٣)، رقم (٢٣٦٢٧).

(٥) ينظر: فتح الباري (١٠/ ١٣٨).

يحسم المادة بطبعه فكرهه لذلك، ولذلك كانوا يبادرون إليه قبل حصول الداء لظنهم أنه يحسم الداء، فيتعجل الذي يكتوي التعذيب بالنار لأمر مظنون، وقد لا يتفق أن يقع له ذلك المرض الذي يقطعه الكي ويؤخذ من الجمع بين كراهته ﷺ للكي وبين استعماله له أنه لا يترك مطلقا؛ ولا يستعمل مطلقا بل يستعمل عند تعينه طريقا إلى الشفاء مع مصاحبة اعتقاد أن الشفاء - بإذن الله تعالى - وعلى هذا التفسير يحمل حديث المغيرة رفعه: «من اكتوى أو استرقى فقد برئ من التوكل»(١).

أخرجه الترمذي والنسائي وصححه ابن حبان والحاكم، وقال الشيخ أبو محمد بن أبي جمرة: علم من مجموع كلامه في الكي أن فيه نفعا، وأن فيه مضرة، فلما نهى عنه علم أن جانب المضرة فيه أغلب، وقريب منه إخبار الله تعالى أن في الخمر منافع، ثم حرمها؛ لأن المضار التي فيها أعظم من المنافع(٢).

❊ ❊ ❊

---

(١) تقدم في دلالة الحديث.

(٢) تنظر: المسألة في شرح معاني الآثار (٤/ ٣٢٠)، المنتقى شرح الموطأ (٧/ ٢٦٢)، شرح المهذب (٦/ ١٥٤)، تبيين الحقائق (٦/ ٢٢٧)، الفروع لابن مفلح (٢/ ١٧١)، شرح البهجة (٤/ ٨١)، الفواكه الدواني (٢/ ٣٤).

باب: ما جاء في الحجامة

١٣١ - (٢٠٥٢) حدثنا أحمد بن بُدَيْل بن قريش اليامي الكوفي[١]: حدثنا محمد بن فضيل، حدثنا عبد الرحمن بن إسحاق[٢] عن القاسم بن عبد الرحمن - هو ابن عبد الله بن مسعود - عن أبيه عن ابن مسعود قال: «حَدَّثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ لَيْلَةِ أُسْرِي بِهِ أَنَّهُ لَمْ يَمُرَّ عَلَى مَلأٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ إِلَّا أَمَرُوهُ أَنْ مُرْ أُمَّتَكَ بِالْحِجَامَةِ[٣]».

[قال أبو عيسى:[٤]] وهذا[٥] حديث حسن غريب، من حديث ابن مسعود.

تخريج الحديث:

ذكره المنذري في الترغيب[٦] وقال بعد أن عزاه للترمذي:

---

(١) أحمد بن بديل بن قريش اليامي الكوفي:
قال ابن عدي: حدَّث عن حفص بن غياث وغيره أحاديث أنكرت عليه، وهو ممن يكتب حديثه على ضعفه. الكامل (١/١٨٩).
وقال النسائي: لا بأس به. وقال الدارقطني: فيه لين (الميزان ١/٢١٨).
وقال الحافظ: صدوق له أوهام. التقريب (ت: ١٢).
وتنظر ترجمته في: تهذيب التهذيب (١/١٧).

(٢) تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٥٦) من هذا البحث.

(٣) الحجامة: مأخوذة من الحجم أي المص. يقال: حجم الصبي ثدي أمه إذا مصه.
والحجام: المصاص، والحجامة صناعته، والمحجم يطلق على الآلة التي يجمع فيها الدم، وعلى مشرط الحجام. فعن ابن عباس: الشفاء في ثلاث: «شربة عسل، وشرطة محجم، وكية نار».
والحجامة في كلام الفقهاء قيدت عند البعض بإخراج الدم من القفا بواسطة المص بعد الشرط بالحجم لا بالفصد. وذكر الزرقاني أن الحجامة لا تختص بالقفا، بل تكون من سائر البدن. وإلى هذا ذهب الخطابي.
ينظر: لسان العرب مادة (حجم)، إكمال الإكمال (٤/ ٢٦٥)، الزرقاني على الموطأ (٢/ ١٨٧)، فتح الباري (١٢/ ٢٤٤).

(٤) سقط من م، ف.

(٥) في م، ف: هذا.

(٦) (٤/ ٢٠٧ - ٢٠٨) رقم (٥٠٧٦).

عبد الرحمن لم يسمع من أبيه عبد الله بن مسعود، وقيل: سمع.

قلت: ترجم له الحافظ في التقريب[1] وقال: وقد سمع من أبيه، لكن شيئًا يسيرًا.

الحكم على الإسناد:

الإسناد ضعيف؛ لحال عبد الرحمن بن إسحاق فهو ضعيف، وأحمد بن بديل صدوق له أوهام، والاختلاف في سماع عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود من أبيه.

شواهد الحديث:

وللحديث شواهد من حديث ابن عباس، وأنس بن مالك، وعلي، وأبي سعيد الخدري - رضي الله عنه -.

حديث ابن عباس:

فأخرجه الترمذي[2] وابن ماجه[3] وأحمد في مسنده[4] وعبد بن حميد في المنتخب[5]، والطبراني في الكبير[6]، والحاكم في المستدرك[7]، والبيهقي في السنن[8]، والعقيلي في الضعفاء[9] من طريق عباد بن منصور عن عكرمة عن ابن عباس، الحديث.

وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

وتعقبه الذهبي قائلا: عباد ضعفوه.

قلت: مع ضعفه يدلس عن عكرمة، فإن العقيلي أسند في الضعفاء عن علي بن المديني قال: سمعت يحيى بن سعيد القطان يقول: قلت لعباد بن

---

(١) (ت: ٣٩٢٤) وانظر: جامع التحصيل (ص ٢٢٣)، رقم (٤٣٧).
(٢) أبواب الطب، باب: ما جاء في الحجامة (٣/ ٥٧١، ٥٧٢) رقم (٢٠٥٣).
(٣) كتاب الطب، باب: الحجامة (٥/ ١٤٢) رقم (٣٤٧٧).
(٤) (١/ ٣٥٤).
(٥) رقم (٥٧٤).
(٦) (١١٨٨٧).
(٧) (٤/ ٢٠٩).
(٨) (٩/ ٤٣٠).
(٩) (٣/ ١٣٦).

منصور الباجي: سمعت «ما مررت بملأ من الملائكة؟»، «والنبي ﷺ كان يكتحل ثلاثًا؟» فقال: حدثني ابن أبي يحيى عن داود بن حصين عن عكرمة عن ابن عباس.

قلت: ومعنى ذلك أنه قد دلس هذا الخبر، فأسقط من إسناده اثنين من الرواة وهما: ابن أبي يحيى، واسمه إبراهيم بن محمد، وهو متروك، والآخر داود بن حصين وهو ضعيف[١].

حديث أنس:

فأخرجه ابن ماجه[٢]، وابن عدي في الكامل[٣] من حديث جبارة بن المغلس: حدثنا كثير بن سليم، سمعت أنس بن مالك يقول: قال رسول الله ﷺ: «ما مررت ليلة أسري بي بملأٍ إلا قالوا: يا محمد، مُرْ أمتك بالحجامة».

وأخرجه الطبراني في الأوسط[٤] من رواية عبد الله بن صالح: نا كثير به.

وجبارة بن المغلس وشيخه كثير بن سليم ضعيفان، كما قال عنهما الحافظ ابن حجر في التقريب[٥].

وله طريق آخر عن أنس:

رواه ابن عدي في الكامل[٦] من رواية سلام الطويل عن زيد العمي عن يزيد الرقاشي عن أنس بنحوه.

وفي إسناده زيد العمي، ويزيد الرقاشي وكلاهما ضعيف كما في التقريب[٧].

(١) انظر: ميزان الاعتدال (١/ ٥٧ - ٦١)، (٢/ ٥ - ٦).
(٢) (٣٤٧٩) في الموضع السابق.
(٣) (٦/ ٦٣).
(٤) رقم (٣١٧٦).
(٥) (ت: ٨٩٠، ٥٦١٣).
(٦) (١/ ٤٤٨).
(٧) (ت: ٢١٣١، ٧٦٨٣).

حديث عليٍّ:

فرواه ابن عدي في الكامل[1] من رواية سعد بن طريف عن الأصبغ بن نباتة عن عليٍّ - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «ما مررتُ ليلةَ أُسْرِي بي في السماء إلا قالت الملائكة: مُرْ أمتكَ بالحجامة».

وسعد بن طريف والأصبغ بن نباتة متروكان، وأعلَّه ابن عدي بهما.

حديث أبي سعيد الخدري:

فرواه الحارث بن أبي أسامة في مسنده[2]: حدثنا محمد بن عمر، ثنا ابن أبي طوالة عن عبد الله بن أبي بكر بن عمرو بن حزم، عن عمرو بن سليم، عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ قال: «لما عرِجَ بي إلى السماء لم أمرّ بملأٍ من الملائكة إلا قالوا: عليك يا محمد، بالحجامة».

ومحمد بن عمر هو الواقدي المتروك في الحديث رغم إمامته في المغازي، فإسناده ضعيف جدًّا[3].

الحكم العام على الحديث:

الحديث حسنٌ بشواهده المذكورة.

* * *

(١) (٣/ ٣٥١).
(٢) كما في بغية الباحث (٥٥٠).
(٣) التقريب (ت ٦١٧٥).

[باب[1]

١٣٢ - (٢٠٨٦) حدثنا علي بن حجر قال: أخبرنا الوليد بن محمد الموقري[2] عن الزهري عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّمَا مَثَلُ الْمَرِيضِ إِذَا بَرَأَ وَصَحَّ، كَالْبَرَدَةِ تَقَعُ مِنَ السَّمَاءِ فِي صَفَائِهَا وَلَوْنِهَا»][3].

تخريج الحديث:

أخرجه ابن أبي الدنيا في المرض والكفارات[4]، والطبراني في الأوسط[5] والبيهقي في الشعب[6]، وابن عساكر في تاريخ دمشق[7]،

---

(١) في ط: باب التداوي بالرماد، وهو خطأ؛ لأنه يتعلق بحديث آخر غير هذا، وما أثبت هو الصواب؛ لأن السياق يقتضيه؛ لأن الحديث ليس له علاقة بما قبله وما بعده

(٢) الوليد بن محمد الموقري:

قال البخاري: في حديثه مناكير، قال علي بن حُجر: كثير الغلط. الضعفاء الصغير (٣٨٥)، والتاريخ الكبير (٢٥٤٢).

وذكره أبو زرعة في أسامي الضعفاء (٣٤٧).

وقال النسائي: متروك الحديث. الضعفاء (٦٣٢).

وقال الحافظ: متروك. التقريب (ت: ٧٤٥٣).

وقال علي بن المديني: ضعيف ليس بشيء. سؤالات ابن أبي شيبة (١٥١).

وقال ابن معين: كذاب، روى علي بن الحسن الهسنجاني عنه. تهذيب الكمال (٣١/ ٧٨).

وقال عباس الدوري عنه: حديثه ليس بشيء. الكامل في الضعفاء (٧/ ٧١).

وقال الغلابي عنه: ضعيف. تهذيب الكمال (٣١/ ٧٩).

وقال الدارقطني: متروك. السنن (٢/ ٨).

وتنظر: ترجمته في: تهذيب الكمال (٣١/ ٧٦)، وتهذيب التهذيب (١١/ ١٤٨).

(٣) الحديث غير موجود في م، ف، وتحفة الأشراف، وتحفة الأحوذي، وضعيف الترمذي للألباني، وهو مثبت في ط.

(٤) ص (٣٤) رقم (٢٢).

(٥) (٥/ ٢٢٩)، رقم (٥١٦٦).

(٦) (٧/ ١٦٠)، رقم (٩٨٤١).

(٧) (١١/ ٣٨٧).

والخليلي في الإرشاد[١]، وأبو نعيم في تاريخ أصبهان[٢] من طريق حاجب ابن الوليد، والبزار في مسنده[٣] من طريق عتبة بن سعيد، كلاهما: ثنا الوليد بن محمد الموقري به.

وقال الطبراني: لم يَرْوِ هذا الحديث عن الزهري إلا الموقري.

وقال البزار: والوليد لين الحديث، يقال له: الموقري، تحدث عن الزهري بأحاديث لم يتابع عليها.

وقال الهيثمي في المجمع[٤]: وفيه الوليد بن محمد الموقري وهو ضعيف.

قلت: بل هو متروك الحديث كما تقدم في ترجمته.

وأخرجه ابن عدي في الكامل[٥]، والعقيلي في الضعفاء الكبير[٦]، وابن حبان في المجروحين[٧]، وابن الجوزي في الموضوعات[٨]، من حديث علي بن حجر به.

وقال ابن عدي: وهذا لا يرويه عن الزهري غير الموقري، ورواه عبد الوهاب بن الضحاك عن بقية عن الزبيدي عن الزهري عن أنس بن مالك، وأبطل عبد الوهاب فيه؛ لأن الزبيدي لا يحتمل، والموقري يحتمل.

ومن طريق ابن عدي أخرجه البيهقي في الشعب[٩].

وقال العقيلي في ترجمة الموقري: وله عن الزهري مناكير لا يتابع عليها ولا تُعْرَفُ إلا به.

---

(١) (١/ ٤٥٥) رقم (١٢٢).
(٢) (٢/ ٥٤)، رقم (١٠٦٢).
(٣) كما في كشف الأستار (٧٦٢).
(٤) (٢/ ٣٠٦).
(٥) (٧/ ٧٢).
(٦) (٤/ ٣١٨).
(٧) (٣/ ٧٧).
(٨) (٣/ ٢٠١).
(٩) (٧/ ١٦٠)، رقم (٩٨٤٢).

ونقل ابن الجوزي في الموضوعات عن ابن حبان قوله: هذا حديث باطل؛ إنما هو قول الزهري، لم يرفعه عن الزهري إلا الموقري، وهو يروي عن الزهري أشياء موضوعة.

وذكره السيوطي في: «اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة»(١) من حديث أنس به.

ورواه سعيد بن هاشم بن صالحٍ المخزومي: حدثني ابن أخي الزهري وعبد الله بن عامر عن الزهري عن أنس به.

أخرجه ابن عدي في الكامل(٢)، وقال عقبه: وهذا الحديث قد رواه عن الزهري الموقري أيضًا وهو معروفٌ به.

قلت: ولا يُفْرَحُ بهذه المتابعات التي جاء بها سعيد بن هاشم؛ فهو من الهلكى، وأحاديثه ليست بمحفوظة كما ذكر ابنُ عدي، ولعلَّه قد سُرِقَ من الموقري؛ فالله أعلم.

الحكم على الإسناد:

هذا حديث إسناده ضعيف جدًّا؛ لأن الوليد بن محمد الموقري متروك الحديث كما تقدم في أقوال العلماء.

❊ ❊ ❊

(١) (٢/٣٣٢).
(٢) (٣/٤٠٦).

أبواب الفرائض عن رسول الله ﷺ

باب: ما جاء فيمن[1] يرث الولاء

١٣٣ - (٢١١٤) حدثنا قتيبة: حدثنا ابن لهيعة[2] عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رسول الله ﷺ قال: «يَرِثُ الْوَلَاءَ[3] مَنْ يَرِثُ الْمَالَ».

[قال أبو عيسى:][4] هذا حديث ليس إسناده بالقوي.

تخريج الحديث:

هذا الحديث انفرد به الترمذي ولم أقف على من أخرجه.

الحكم على الإسناد:

هذا الحديث في إسناده ابن لهيعة، وهو صدوق مختلط، ونفى أبو حاتم الرازي سماعه من عمرو بن شعيب كما في المراسيل[5]، ورواية العبادلة عنه مستقيمة، وهذا الحديث ليس من رواية أحد منهم عنه، وهو لا يتحمل التفرد وقد انفرد براوية هذا الحديث، وقد اضطرب في رواية هذا الحديث فجعله من مسند عمر بن الخطاب، من رواية عبد الله به عمرو عنه، كما سيأتي في الشواهد.

قلت: سيأتي تصريح ابن لهيعة بالسماع من عمرو بن شعيب في مسند أحمد في رواية عمر بن الخطاب - رضي الله عنه -.

---

(١) في م، ف: من.

(٢) هو عبد الله بن لهيعة، وقد تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٦٢) من هذا البحث.

(٣) الولاء: من آثار العتق، مأخوذ من الولي بمعنى القرابة، يقال: بينهما ولاءٌ أي: قرابة حكمية حاصلة من العتق أو الموالاة. ومنه قوله ﷺ: «الوَلَاءُ لُحْمَةٌ كَلُحْمَةِ النَسَبِ» أي: وصله كوصل النسب.

وقيل الولاء والولاية بالفتح: النصرة. وفي الصحاح: الولاء ولاء المعتق، وفي الحديث: «نهي عن بيع الولاء وعن هبته».

والولاء: الموالون. والموالاة ضد المعاداة، والمعاداة والعداوة بمعنى واحد.

ينظر: الصحاح (٦/ ٢٥٣٠)، وشرح الحدود ص (٥٢٠).

(٤) سقط من م، ف.

(٥) (١١٤).

شواهد الحديث:

وفي الباب عن عمر بن الخطاب:

أخرجه أحمد في مسنده[(١)] وفي أحدهما صرح بالسماع من عمرو بن شعيب. وقال الهيثمي في المجمع[(٢)]: إسناده حسن.

قلت: وهو كما قال؛ لأنه من رواية عبد الله المقرئ عن ابن لهيعة.

حديث سلمى بنت حمزة:

أخرجه أحمد في مسنده[(٣)] من طريق قتادة عنها: أن مولاها مات وترك ابنة فورّث النبي ﷺ ابنته النصف، وورّث يعلى النصف، وكان ابن سلمى.

وقال الهيثمي في المجمع[(٤)]: رواه الطبراني بأسانيد، ورجال بعضها رجال الصحيح، وإسناد أحمد كذلك، إلا أن قتادة لم يسمع من سلمى.

وأخرجه النسائي في الكبرى[(٥)]، وابن ماجه في سننه[(٦)]، والحاكم في المستدرك[(٧)] من طريق محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن الحكم عن عبد الله بن شداد عن ابنة حمزة قالت: . . . فذكرته بنحوه.

وقال الحافظ في التلخيص[(٨)]:-

وأعله النسائي بالإرسال، وصحح هو والدارقطني الطريق المرسلة.

حديث ابن عباس:

أخرجه الدارقطني في السنن[(٩)] من طريق سليمان بن داود المنقري، نا يزيد بن زريع، نا سعيد عن قتادة عن جابر بن زيد عن ابن عباس فذكره بنحو الحديث السابق.

---

(١) (١/٢٢، ٤٦).
(٢) (٤/٢٣٤).
(٣) (٦/٤٠٥).
(٤) (٤/٢٣٤).
(٥) كتاب الفرائض: باب توريث الموالي مع ذوي الرحم (٤/٨٦).
(٦) كتاب الفرائض: باب ميراث الولاء (٤/٢٩٣) رقم (٢٧٣٤).
(٧) (٤/٦٦).
(٨) (٣/١٧٣ - ١٧٤).
(٩) (٤/٨٣ - ٨٤).

وفي إسناده سليمان بن داود الشاذكوني، كذبه ابن معين وقال البخاري: فيه نظر، وتركه أبو حاتم[1].

حديث أبي موسى:

قال: مات رجل وترك ابنته ومواليه الذين أعتقوه، فقسم النبي ﷺ ميراثه بينها وبين مواليه.

ذكره الهيثمي في المجمع[2] وعزاه للطبراني وقال: ورجاله ثقات.

وأخرجه أبو داود في المراسيل[3]، وابن أبي شيبة في المصنف[4]، والبيهقي في الكبرى[5]، من طريق حسن بن صالح، عن عبد العزيز بن رفيع عن أبي بردة به مرسلًا وهو الصواب.

وروي عن عبد الله بن شداد مرسلًا قال: «مات مولىً لابنة حمزة، فترك ابنته وابنة حمزة، فجعل رسول الله ﷺ لابنته النصف ولابنة حمزة النصف».

أخرجه أبو داود في المراسيل[6]، والبيهقي في الكبرى[7]، وأعله بالانقطاع.

الحكم العام على الحديث:

هذا الحديث حسن، خاصة شاهد عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

* * *

(١) كما في الميزان (٣/ ٢٩١).
(٢) (٤/ ٢٣٤) ولم أقف عليه في شيء من معاجم الطبراني.
(٣) ص (٢٦٦) رقم (٣٦٣).
(٤) (٦/ ٢٥٠) رقم (٣١١٣٨).
(٥) (٦/ ٢٤١).
(٦) ص (٢٦٦) رقم (٣٦٤).
(٧) (٦/ ٢٤١).

أبواب القدر عن رسول الله ﷺ

باب: ما جاء في[1] التشديد في الخوض في القدر

١٣٤ - (٢١٣٣) حدثنا عبد الله بن معاوية الجمحي [البصري:][2] حدثنا صالح المري[3]، عن هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة قال: خرج علينا رسول الله ﷺ ونحن نتنازع في القدر؛ فغضب حتى احمرّ وجهه، حتى كأنما فقئ في وجنتيه الرمان، فقال: «أَبِهَذَا أُمِرْتُمْ أَمْ بِهَذَا أُرْسِلْتُ إِلَيْكُمْ؟! إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ حِينَ تَنَازَعُوا فِي هَذَا الْأَمْرِ، عَزَمْتُ عَلَيْكُمْ عَزَمْتُ عَلَيْكُمْ[4] أَلَّا تَتَنَازَعُوا فِيهِ».

[قال أبو عيسى:][5] وفي الباب عن عمر وعائشة وأنس، وهذا[6] حديث غريب[7] لا نعرفه إلا من هذا الوجه من حديث صالح المري، وصالح المري له غرائب ينفرد[8] بها [لا يتابع عليها][9].

---

(١) في م، ف: من.

(٢) سقط من م، ف.

(٣) صالح المري: هو ابن بشير بن وادع، أبو بشر البصري:
قال البخاري: منكر الحديث. التاريخ الكبير (٤/ ٢٧٨٢)، التاريخ الصغير (٢/ ٢١٢).
وذكره أبو زرعة في أسامي الضعفاء (١٥٠).
وقال النسائي: متروك الحديث بصري. الضعفاء (٣٠٠).
وقال الحافظ: ضعيف. التقريب (ت: ٢٨٤٥).
وتنظر ترجمته في: تهذيب الكمال (١٣/ ١٦)، وتهذيب التهذيب (٤/ ٣٨١).

(٤) هكذا في (م)، (ف) بتكرار عزمت عليكم، وسقط من بعض النسخ المطبوعة، وكذلك من تحفة الأحوذي (٦/ ٢٨٠)، ومثبت في صحيح الترمذي للألباني.

(٥) سقط من م، ف.

(٦) في م، ف: هذا.

(٧) في م، ف: حسن، بدون قوله: غريب، وفي تحفة الأشراف (١٠/ ٣٥٢) رقم (١٤٥٣٠) حسن غريب، وفي تحفة الأحوذي (٦/ ٢٨٠)، كما أثبت.

(٨) في م، ف: يتفرد.

(٩) سقط في م، ف وهو مثبت في تحفة الأشراف رقم (١٤٥٣٠)، وتحفة الأحوذي (٦/ ٢٨٠).

تخريج الحديث:

رواه أبو يعلى الموصلي في مسنده[1] عن أبي إبراهيم الترجماني، وابن حبان في المجروحين[2] من رواية عبد الواحد بن غياث، كلاهما عن صالح المري به.

وله طريق آخر:

عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: خرج رسول الله ﷺ على أصحابه وهم يتذاكرون شيئًا من القدر؛ فخرج مغضبًا فكأنَّما فُقِئَ في وجهه حبّ الرمَّان، فقال: «أبهذا أمرتم؟! أما نهيتم عن هذا؟! إنما هلكت الأمم من قبلكم في هذا، إذا ذكر النجوم فأمسكوا، وإذا ذكر أصحابي فأمسكوا».

أخرجه أبو الشيخ في طبقات المحدثين بأصبهان[3] من رواية الحكم بن سنان: ثنا داود بن أبي هند عن الحسن عن أبي هريرة به.

والحكم بن سنان ضعيف في الحديث كما في التقريب[4].

والحسن لم يسمع من أبي هريرة كما جزم بذلك جمهور العلماء.

وقال ابن رجب - رحمه الله - كما في فتح الباري شرح صحيح البخاري[5]-: والحسن لم يسمع من أبي هريرة على الصحيح عند الجمهور.

وله إسنادٌ ثالثٌ: رواه حكيم بن شريك الهذلي عن يحيى بن ميمون الحضرمي عن ربيعة الجرشي عن أبي هريرة عن عمر بن الخطاب عن النبي ﷺ قال: «لا تجالسوا أهل القدر ولا تفاتحوهم».

كذا ذكره بهذا اللفظ، وزاد فيه: عن عمر بن الخطاب.

أخرجه أحمد في المسند[6]، وأبو داود في سننه[7]، وابن حبان في

(١) (١٠/٤٣٣)، رقم (٦٠٤٥).
(٢) (١/٣٧٢).
(٣) (٤/١٣٣).
(٤) (ت: ١٤٤٣).
(٥) (٨/١٤٥)
(٦) (١/٣٠).
(٧) كتاب السنة، باب: في القدر (٢/٦٤١)، (٤٧١٠).

صحيحه[1]، والحاكم في المستدرك[2] من طرقٍ عن حكيم بن شريك به.

وحكيم مجهولٌ كما في التقريب[3]؛ فالإسناد ضعيف.

الحكم على الإسناد:

الإسناد ضعيف؛ لحال صالح المري، وباقي أسانيده لا تخلو من علة أيضًا.

شواهد الحديث:

وللحديث شواهد عن أنس وعائشة، وعبد الله بن عمرو بن العاص، ومرسل عطاء:

حديث أنس:

فرواه أبو يعلى الموصلي في مسنده[4]، والطبراني في الأوسط[5] من رواية يوسف بن عطية: ثنا عبد الله الداناج، ومطر الوراق، وقتادة عن أنسٍ بنحوه.

وفي إسناده يوسف بن عطية، وهو متروك كما قال الهيثمي في المجمع[6].

وقال الذهبي في الميزان[7]: مجمع على ضعفه، وقال النسائي: متروك، وقال الفلاس: ما علمته كان يكذب، لكنه يهم، وقال البخاري: منكر الحديث.

حديث عائشة:

فأخرجه ابن ماجه[8]، والآجري في الشريعة[9] من رواية يحيى بن عثمان

---

(١) كتاب العلم رقم (٧٩).
(٢) كتاب العلم (١/ ٨٥).
(٣) (ت: ١٤٧٥).
(٤) (٥/ ٤٢٩)، رقم (٣١٢١).
(٥) (٧/ ١٢٤ رقم ٧٠٥٢).
(٦) (٧/ ٢٠٣).
(٧) (٤/ ٤٦٨ - ٤٧٠).
(٨) فى المقدمة، باب: في القدر (١/ ١٠٧) رقم (٨٤).
(٩) (٥٨٢).

مولى أبي بكر قال: حدثنا يحيى بن عبد الله بن أبي مليكة عن أبيه: أنه دخل على عائشة فذكر لها شيئًا من القدر، فقالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من تكلم في شيء من القدر سئل عنه يوم القيامة، ومن لم يتكلم فيه لم يسأل عنه».

وقال البوصيري في الزوائد[١]: هذا إسناد ضعيف؛ لاتفاقهم على ضعف يحيى بن عثمان؛ قال فيه ابن معين والبخاري وابن حبان: منكر الحديث.

حديث عبد الله بن عمرو بن العاص:

فأخرجه ابن ماجه في سننه[٢]، والإمام أحمد في مسنده[٣]، والطبراني في الأوسط[٤]، وابن أبي عاصم في السنة[٥]، والقطيعي في جزء الألف دينار[٦]، من طريق حماد بن سلمة، عن قتادة، ومطر الوراق، وداود بن أبي هند، وعامر الأحول، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، نحو حديث أبي هريرة، وإسناده حسن.

وأما مرسل عطاء بن أبي رباح قال: خرج رسول الله ﷺ على أصحابه وهم يتذاكرون القدر. . . الحديث.

فرواه الحارث بن أبي أسامة في مسنده[٧] كما في بغية الباحث، من رواية حمزة النصيبي عن عطاء به.

وحمزة متروكٌ متهم بالوضع كما في التقريب[٨].

الحكم العام على الحديث:

الحديث حسن لغيره بشواهده.

* * *

(١) (١/٥٨).
(٢) المقدمة: باب في القدر (١/ ٣٣) رقم (٨٥).
(٣) (٢/١٧٨، ١٩٦).
(٤) (٢/٧٩) رقم (١٣٠٨).
(٥) (١/١٧٧) رقم (٤٠٦).
(٦) ص (٢٧٠) رقم (١٧٧).
(٧) رقم (٧٤٦).
(٨) (ت: ١٥١٩).

باب: ما جاء لا يرد القدر إلا الدعاء

١٣٥ - (٢١٣٩) حدثنا محمد بن حميد الرازي[(١)] وسعيد بن يعقوب قالا: حدثنا يحيى بن الضريس، عن أبي مودود[(٢)] عن سليمان التيمي، عن أبي عثمان النهدي، عن سلمان قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا يَرُدُّ الْقَضَاءَ إِلَّا الدُّعَاءُ، وَلَا يَزِيدُ فِي الْعُمُرِ إِلَّا الْبِرُّ».

وفي الباب عن أبي أسيد.

هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث يحيى الضريس، وأبو مودود اثنان: أحدهما يُقال له: فضة، والآخر: عبد العزيز بن أبي سليمان، أحدهما: بصري، والآخر: مديني، وكانا في عصر واحد، وأبو مودود الذي روى هذا الحديث اسمه: فضة بصري[(٣)].

تخريج الحديث:

رواه البزار في مسنده[(٤)]، والطبراني في المعجم الكبير[(٥)] وفي كتاب الدعاء[(٦)]، والمزي في تهذيب الكمال[(٧)] من رواية سعيد بن يعقوب، به.

ورواه القضاعي في مسند الشهاب[(٨)] من رواية محمد بن حميدٍ، به.

ورواه الطحاوي في مشكل الآثار[(٩)]، والقضاعي في مسند الشهاب[(١٠)]

---

(١) تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٥٠) من هذ البحث.

(٢) أبو مودود: هو فضة البصري.

قال أبو حاتم عن أبيه: قدم الري، كان خراسانيًا ونزل بها، هو ضعيف. الجرح والتعديل (٧/٩٣).

وقال الحافظ: فيه لين. التقريب (ت: ٥٤٢٥).

وتنظر ترجمته في: تهذيب الكمال (٢٣/٢٦٧)، وتهذيب التهذيب (٨/ ٢٩٠).

(٣) في (ط) السياق فيه اختلاف، وأثبته من (م) و(ف).

(٤) (٦/٥٠٢)، رقم (٢٥٤٠).

(٥) (٦/٢٥١)، رقم (٦١٢٨).

(٦) (٢/٧٩٩)، رقم (٣٠).

(٧) (٢٣/٢٦٧).

(٨) (٢/٣٦)، رقم (٨٣٣).

(٩) (٤/١٩٦).

(١٠) (٢/٣٦)، رقم (٨٣٢).

من رواية أبي مودودٍ، به.

الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف؛ لضعف أبي مودود، وهو فضة البصري، وهو ضعيف، لين الحديث، وفيه أيضًا محمد بن حميد الرازي وهو ضعيف[1].

شواهد الحديث:

وللحديث شواهد عن ثوبان، وعائشة، ومعاذ، وأبي هريرة، وأنس، وعبادة بن الصامت:

حديث ثوبان:

قال: قال رسول الله ﷺ: «**لا يزيد في العمر إلا البر، ولا يرد القضاء إلا الدعاء، وإن الرجل ليحرم الرزق بالخطيئة يعملها**».

فرواه سفيان الثوري، عن عبد الله بن عيسى، عن عبد الله بن أبي الجعد، عن ثوبان، به.

ومن هذا الوجه رواه أحمد في المسند[2]، وابن ماجه في سننه[3]، وابن أبي شيبة في مصنفه[4]، ووكيع في الزهد[5]، وهناد بن السري في كتاب الزهد[6]، والطحاوي في المشكل[7]، وابن حبان في صحيحه[8]، والطبراني في المعجم الكبير[9] وفي كتاب الدعاء[10]، والحاكم في المستدرك[11]، وأبو نعيم في أخبار أصبهان[12]، والبيهقي في شعب

(١) التقريب (ت: ٥٨٣٤).
(٢) (٥/ ٢٧٧، ٢٨٠، ٢٨٢).
(٣) فى المقدمة، باب: في القدر (١/ ١١١) رقم (٩٠)، وكتاب الفتن: باب العقوبات (٢/ ١٣٣٤)، رقم (٤٠٢٢).
(٤) (٦/ ١٠٩).
(٥) (ص ٤٩١)، رقم (١٠٠٩).
(٦) رقم (١٠٠٩).
(٧) (٤/ ١٦٩).
(٨) (٣/ ١٥٣) رقم (٨٧٢).
(٩) (٢/ ١٠٠)، رقم (١٤٤٢).
(١٠) (٢/ ٧٩٩)، رقم (٣١).
(١١) كتاب الدعاء (١/ ٤٩٣).
(١٢) (١/ ٤٣٤ - ٤٣٥).

الإيمان[١]، والقضاعي في مسند الشهاب[٢]، والمِزِّي في تهذيب الكمال[٣] من طرقٍ عن سفيان، به.

وإسناده ضعيف؛ لضعف عبد الله بن أبي الجعد، فهو مقبول، كما قال الحافظ ابن حجر في التقريب[٤]، ومراده: قبوله عند المتابعة.

وقال البوصيري في مصباح الزجاجة[٥]: وسألت شيخنا أبا الفضل العراقي - رحمه الله - عن هذا الحديث، فقال: هذا حديث حسن، انتهى.

ورواه أحمد بن منيع في مسنده: حدثنا أبو أحمد الزبيري، حدثنا سفيان، فذكره بتمامه.

قلت: والظاهر أن العراقي حَسَّنَه بالنظر إلى شواهده دون الاعتماد على مجرد إسناده؛ لما سبق من لين عبد الله بن أبي الجعد.

وقد حسَّنه البوصيري في موضعٍ آخر من كتابه[٦]، دون النقل عن العراقي.

وروى من وجه آخر عن عبد الله بن عيسى رواه عنه عمر بن شبيب، ذكره ابن أبي حاتم في العلل[٧]، وصَوَّب أبو حاتم وأبو زرعة رواية سفيان.

وله طريق آخر عن ثوبان:

فرواه ابن عدي في الكامل[٨] من رواية بشر بن عبيد أبي علي الدارسي: حدثنا طلحة بن زيد، عن ثور، عن راشد بن سعد عن ثوبان، به.

وبشر منكر الحديث، وقد أورد له ابن عدي حديثه هذا منكرًا له عليه، والحديث معروف من روايته السابقة بطريقه الأول.

---

(١) (٧/٢٥٨)، رقم (١٠٢٣٣).
(٢) رقم (٨٣١).
(٣) (١٤/٢٦٦).
(٤) (ت: ٣٢٥٠).
(٥) (١/١٥).
(٦) (٤/١٨٧).
(٧) (٢/٢٠٧ - ٢٠٨)، رقم (٢١١٣).
(٨) (٢/١٥).

حديث عائشة:

فرواه الحاكم في المستدرك[1]، والطبراني في الأوسط[2]، والبزار في مسند[3]، وابن عدي في الكامل[4]، والخطابي في غريب الحديث[5]، والخطيب في تاريخ بغداد[6]، وابن الجوزي في العلل المتناهية[7]، والقضاعي في مسند الشهاب[8]، والصيداوي في معجم الشيوخ[9] من رواية زكريا بن منظور - شيخ من الأنصار - قال: أخبرني عطاف بن خالد عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: قال رسول الله ﷺ: «لا يغني حذر من قدر، والدعاء ينفع مما نزل ومما لم ينزل، وإن البلاء لينزل فيتلقاه الدعاء فيعتلجان إلى يوم القيامة».

وقال الحاكم في المستدرك: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

وقال ابن الجوزي في العلل: هذا حديث لا يصح، ثم أعله بزكريا.

قال ابن حجر في التلخيص[10]: «وفي إسناده زكريا بن منظور وهو متروك».

قال الهيثمي في المجمع[11]: رواه الطبراني في الأوسط والبزار بنحوه وفيه زكريا بن منظور: وثقه أحمد بن صالح المصري، وضعفه الجمهور، وبقية رجاله ثقات.

وهو تساهل منه - رحمه الله - فزكريا مجمع على ضعفه.

---

(١) (١/٤٩٢).
(٢) (٣/٦٦)، رقم (٢٤٩٨).
(٣) كما في الترغيب والترهيب (٢/٣١٦)، ومجمع الزوائد (١٠/١٤٦)
(٤) (٣/٢١٢).
(٥) (٢/١٤٥).
(٦) (٨/٤٥٣).
(٧) (١٤١١).
(٨) (٢/٤٨ - ٤٩)، رقم (٨٥٩) (٨٦١).
(٩) رقم (٥٢).
(١٠) (٤/١٢١).
(١١) (٧/٢٠٩، ١٠/١٤٦).

وله طريق آخر عن عائشة:

رواه القضاعي في مسند الشهاب[1] من رواية الحكم بن مروان ابن الضرير: ثنا محمد بن عبد الله عن أبيه عن القاسم عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «لا ينجي حذر من قدر، وإن كان شيء يقطع الرزق، فإن التَّصَبح يقطعه، وإن الدعاء ينفع من البلاء، وقد قال الله - تعالى - في كتابه: ﴿إِلَّا قَوْمَ يُونُسَ لَمَّآ ءَامَنُوا۟ كَشَفْنَا عَنْهُمْ عَذَابَ ٱلْخِزْىِ﴾ [يونس: ٩٨] قال: لما دعوا».

وفي إسناده الحكم بن مروان، قال أبو حاتم: لا بأس به، وقال يحيى ابن معين: ليس به بأس.[2] فإسناده قوي.

حديث معاذ بن جبلٍ:

فرواه الطبراني في الدعاء[3]، القضاعي في مسند الشهاب[4] من رواية قردوس الأشعري: نا عبد الرحمن بن أبي بكر بن أبي مليكة عن عبد الله ابن عبد الرحمن عن مكحول وشهر بن حوشب، عن معاذ بن جبل قال: قال رسول الله ﷺ: «لن ينفع حذر من قدر، ولكن الدعاء لينفع مما نزل ومما لم ينزل، فعليكم - عباد الله - بالدعاء».

وشهرٌ الكلام في ضعفه مشهورٌ كشهرته[5]، لكن تابعه مكحولٌ كما ترى، ومع ذلك فالإسناد ضعيف؛ لضعف عبد الرحمن بن أبي بكر بن أبي مليكة[6].

ورواه أحمد في المسند[7]، والطبراني في المعجم الكبير[8] من وجهٍ آخر

(١) (٢/٤٩)، رقم (٨٦٠).
(٢) انظر: الميزان (٢/٣٤٦).
(٣) (٢/٨٠٠)، رقم (٣٢).
(٤) (٢/٥٠)، رقم (٨٦٢).
(٥) انظر: الميزان (٣/٣٨٩).
(٦) التقريب (ت: ٣٨١٣).
(٧) (٥/٢٣٤).
(٨) (٢٠/١٠٣) رقم (٢٠١).

عن شهرٍ وحده، لكنه من رواية إسماعيل بن عياش عن عبد الله بن عبد الرحمن به.

وإسماعيل متكلَّم في حديثه عن غير الشاميين[1]، وعبد الله متهم، وأضاف الهيثمي في مجمع الزوائد[2] علةً أخرى فقال: وشهر بن حوشب لم يسمع من معاذ بن جبل.

حديث أبي هريرة:

فأخرجه أبو الشيخ الأصبهاني في طبقات المحدثين بأصبهان[3]، من طريق السري بن مسكين، عن سهيل بن صالح، عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «بر الوالدين يزيد في العمر، والكذب ينقص من الرزق، والدعاء يرد البلاء».

وفي إسناده السري بن مسكين: مقبول، قاله ابن حجر في التقريب[4].

وأخرجه ابن عدي في الكامل[5]، من طريق خالد بن إسماعيل بن خالد المخزومي، عن عثمان بن عبد الرحمن عن أبي سهيل-وهو نافع بن مالك- عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «بر الوالدين يزيد في العمر، والدعاء يرد القضاء، ...».

وفي إسناده إسماعيل بن خالد المخزومي متهم بالوضع وبه أعله ابن عدي.

وأخرجه الديلمي في مسند الفروس[6]، من حديث أبي هريرة مثل ما تقدم، ولم أقف على إسناده.

حديث أنس بن مالك:

فأخرجه الخطيب في تاريخ بغداد[7]، والرافعي في التدوين[8]، وابن

(١) التقريب (ت: ٤٧٣).
(٢) (١٠/١٤٦)، وانظر جامع التحصيل (ص ١٩٧)، رقم (٢٩١).
(٣) (٤/٢٩٥) رقم (٦٧٨).
(٤) (ت: ٢٢٢٢).
(٥) (٢/١١) رقم (٢٠٩٠).
(٦) (٢/١٠) رقم (١٩٢٢).
(٧) (١٣/٣٥).
(٨) (٤/١٨١، ٤/١٣٣).

عساكر في تاريخ دمشق[1]، وعبد الغني المقدسي في الترغيب في الدعاء[2]، من طريق موسى بن محمد أبي هارون البكاء، ثنا كثير بن عبد الله أبو هاشم، قال: سمعت أنس بن مالك يقول: قال رسول الله ﷺ: «يا بني، أكثر من الدعاء فإن الدعاء يرد القضاء المُبرم».

قال عبد الغني المقدسي: سنده ضعيف.

قلت: في إسناده موسى بن محمد أبو هارون البكاء، قال أبو حاتم: محله الصدق، وضعفه أحمد، وقال: ليس بثقة ولا أمين، وقال ابن معين: ليس بشيء[3].

وأخرجه الطبراني في الدعاء[4]، من طريق إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن بريد بن أبي مريم، عن أنس بن مالك -رضي الله عنه- عن النبي ﷺ قال: «ادعوا؛ فإن الدعاء يرد القضاء».

وإسناده حسن إلا أن فيه عنعنة أبي إسحاق.

حديث عبادة بن الصامت:

فأخرجه ابن أبي حاتم في العلل[5]، والطبراني في الدعاء[6]، ومسند الشاميين[7]، وابن عساكر في تاريخ دمشق[8]، من طريق هشام بن عمار، ثنا عراك بن خالد بن يزيد، ثني أبي، قال: سمعت إبراهيم بن أبي عبلة يحدث عن عبادة بن الصامت -رضي الله عنه- أتى رسول الله ﷺ وهو قاعد في ظل الحطيم بمكة . . فذكره، وفيه: «وادفعوا عنكم طوارق البلاء بالدعاء؛ فإن الدعاء ينفع مما نزل ومما لم ينزل: ما نزل يكشفه، وما لم

(١) (٦١/ ٢٠٧).
(٢) (ص ٣٤ - ٣٥) رقم (٥).
(٣) ميزان الاعتدال (٤/ ٢٢٠).
(٤) (٢/ ٧٩٨) رقم (٢٩).
(٥) (١/ ٢٢٠) رقم (٦٤٠).
(٦) (٢/ ٨٠١) رقم (٣٤).
(٧) (١/ ٣٤) رقم (١٨).
(٨) (٤٠/ ١٦٤-١٦٥).

ينزل يحبسه».

قال أبو حاتم الرازي في العلل[1]، حين سئل عن هذا الحديث: حديث منكر، وإبراهيم لم يدرك عبادة، وعراك منكر الحديث، وأبوه خالد بن يزيد أوثق منه، وهو صدوق.

الحكم العام على الحديث:

الحديث حسن بشواهده.

❊ ❊ ❊

(١) (١/ ٢٢٠) رقم (٦٤٠).

باب: ما جاء أن[1] الإيمان بالقدر خيره وشره

١٣٦ - (٢١٤٤) حدثنا أبو الخطاب زياد بن يحيى البصري، حدثنا عبد الله بن ميمون[2]، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا يُؤْمِنُ عَبْدٌ حَتَّى يُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ، حَتَّى يَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَهُ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَهُ، وَأَنَّ مَا أَخْطَأَهُ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَهُ».

[قال أبو عيسى:][3] وفي الباب عن عبادة وجابر وعبد الله بن عمرو، وهذا[4] حديث غريب [من حديث جابر][5] لا نعرفه إلا من حديث عبد الله بن ميمون، وعبد الله بن ميمون منكر الحديث.

تخريج الحديث:

أخرجه اللالِكائي في اعتقاد أهل السنة[6]، وبيبى في جزئها[7]، والذهبي في السير[8]، والمزي في تهذيب الكمال[9]، والطبري في كتاب صريح السُّنّة[10]: حدثني زياد بن يحيى الحسّاني، وعبيد الله بن محمد الفريابي قالا: حدثنا عبد الله بن ميمون به.

(١) في ط: في، وما أثبت من (م)، (ف)، وهو الصواب.
(٢) عبد الله بن ميمون بن داود القداح المخزومي:
قال البخاري: ذاهب الحديث. التاريخ الكبير (٥/ ٦٥٣).
وقال أبو زرعة: واهي الحديث. سؤالات البرذعي ص (٥٣١).
وقال النسائي: ضعيف. الضعفاء (٣٥٣).
وقال الحافظ: منكر الحديث متروك. التقريب (ت: ٣٦٥٣).
وتنظر ترجمته في: تهذيب الكمال (١٦/ ١٩٨)، وتهذيب التهذيب (٦/ ٤٩).
(٣) سقط من م، ف.
(٤) في م، ف: هذا.
(٥) ما بين المعقوفين زيادة من (م)، (ف)، وسقط من (ط).
(٦) (٤/ ٦٧٨) رقم (١٢٤٢).
(٧) ص (٥٧) رقم (٦٧).
(٨) (٦/ ٢٦٨).
(٩) (١٦/ ٢٠١).
(١٠) (ص ٢١)، رقم (٢٠).

وأخرجه المزي في تهذيب الكمال[1] من طريق عبد الوهاب بن فليح المقرئ، وأبو الخطاب زياد بن يحيى الحساني عن عبد الله بن ميمون به.

وأخرجه الذهبي في السير[2] من طريق عبد الوهاب بن فليح المقرئ حدثنا عبد الله بن ميمون القداح به.

وقال الذهبي: هذا حديث غريب فيه نكارة، تفرد به القداح، وقد قال البخاري: ذاهب الحديث.

وأخرجه ابن عدي في الكامل[3] من رواية عبد الله بن ميمون به.

ومدار الحديث على عبد الله بن ميمون.

الحكم على الإسناد:

هذا الإسناد ضعيف جدًّا؛ لضعف عبد الله بن ميمون.

شواهد الحديث:

وللحديث شواهد كثيرة من حديث علي بن أبي طالب، وعبادة، وعبد الله بن عمرو، وسهل بن سعد، وأنس، وأبي الدرداء، وأبي هريرة، وزيد بن ثابت، وحذيفة بن اليمان، وعبد الله بن مسعود، وأبي بن كعب، وسلمان الفارسي، رضي الله عنهم.

حديث علي:

فرواه أحمد في مسنده[4]، والترمذي[5] وابن ماجه[6] في سننيهما، والبزار[7]، والطيالسي[8]، وأبو يعلى[9] في مسانيدهم، وتمام في

---

(١) (١٦/٢٠٠، ٢٠١).
(٢) (٦/٢٦٨).
(٣) (١/٢١٧).
(٤) (١/٩٧، ١٣٣).
(٥) أبواب القدر، باب: ما جاء في القدر خيره وشره (٤/٢٢) رقم (٢١٤٥).
(٦) فى المقدمة، باب في القدر (١/١٠٥) رقم (٨١).
(٧) (٣/١١٦)، رقم (٩٠٤).
(٨) (ص ١٧)، رقم (١٠٦).
(٩) (١/٢٩٠، ٤٣٨)، رقم (٣٥٢، ٥٨٣).

الفوائد[١]، وابن حبان في صحيحه[٢]، والحاكم في مستدركه[٣] وعبد بن حميد في المنتخب[٤]، والخطيب في تاريخ بغداد[٥] من رواية ربعي بن حراشٍ عن علي قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يؤمن عبد حتى يؤمن بأربع: يشهد أن لا إله إلا الله، وأني رسول الله بعثني بالحق، ويؤمن بالموت، وبالبعث بعد الموت، ويؤمن بالقدر».

وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، وقد قصر بروايته بعض أصحاب الثوري، وهذا عندنا مما لا يعبأ، ووافقه الذهبي.

قلت: وإسناده صحيح.

حديث عبادة بن الصامت:

فأخرجه أحمد في المسند[٦] من طريق أيوب بن زياد عن عبادة بن الوليد، ومن طريق ابن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب، كلاهما عن الوليد بن عبادة، والآجرِّي في الشريعة[٧]، والفريابي في القدر[٨]، والطبراني في مسند الشاميين[٩]، والبيهقي في الاعتقاد[١٠]، وابن عساكر في تاريخ دمشق[١١]، والضياء في المختارة[١٢]، والطبراني في الأوسط[١٣]، والقضاعي في مسند الشهاب[١٤] من طريق الوليد بن مسلم: حدثنا عثمان بن أبي العاتكة، ثنا سليمان بن حبيب عن الوليد بن عبادة، وابن أبي عاصم في

(١) (٢/١٦٨)، رقم (١٤٤٢).
(٢) (١/٤٠٤)، رقم (١٧٨).
(٣) (١/٣٣).
(٤) (ص ٥٤)، رقم (٧٥).
(٥) (٣/٣٦٦).
(٦) (٥/٣١٧).
(٧) ص (٤٠٩).
(٨) (٧٨) رقم (٧٥).
(٩) (٢/٤١٤) رقم (١٦٠٨)، (٣/١٣٨) رقم (١٩٤٩).
(١٠) ص (١٣٦).
(١١) (٣٨/٣٩١، ٤١/٣٤٤).
(١٢) (٨/٣٥٠ - ٣٥٣)، رقم (٤٢٦، ٤٣٠، ٤٣١).
(١٣) (٦/٢٥٠)، رقم (٦٣١٨).
(١٤) رقم (١٦٠٧).

السنة[1] من طريق الوليد بن مسلم، عن عثمان بن أبي العاتكة: حدثني سليمان بن حبيب عن الوليد بن عبادة: أن أباه عبادة بن الصامت لما احتضر سأله ابنُه عبد الرحمن وقال: يا أبه، أوصني، قال: أجلسوني يا بَنِيّ، فأجلسوه، قال: يا بُنَيّ: اتقِ الله، ولن تتقي الله - تعالى - حتى تؤمن بالله - تعالى - ولن تؤمن بالله حتى تؤمن بالقدر خيره وشره، وتعلم أن ما أصابك لم يكن يخطئك، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «القدر هذا، من مات على غير هذا، أدخله الله - تعالى - النار».

وصححه الألباني في ظلال الجنة[2].

حديث عبد الله بن عمرو:

فأخرجه أحمد في المسند[3]، وابن أبي عاصم في السنة[4]، واللالكائي في أصول اعتقاد أهل السنة[5]، والفريابي في القدر[6]، والحارث في مسنده[7] من طريق أبي حازم، وابن ماجه[8] من طريق داود بن أبي هند، كلاهما عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده: أن رسول الله ﷺ قال: «لا يؤمن عبد حتى يؤمن بالقدر خيره وشره».

ومن هذا الوجه رواه ابن أبي عاصم في السنة[9]، من طريق هشام بن سعد، والطبراني في الأوسط[10]، من طريق منصور بن زياد، وأبي يونس القوي، والآجري في الشريعة[11]، والفريابي في القدر[12] من طريق ابن

---

(١) (١/٥١)، رقم (١١١).
(٢) (١/٥٢).
(٣) (٢/١٨، ٢١٢).
(٤) (١/٦١)، رقم (١٣٤).
(٥) (٤/٧٤٦) رقم (١٣٨٧).
(٦) (١٤٢) رقم (٢٠٣، ٢٠٤).
(٧) كما في البغية (٢/٧٤٧) رقم (٧٤٠).
(٨) فى المقدمة، باب: في القدر (١/١٠٧) رقم (٨٥).
(٩) (١/٦١)، رقم (١٣٣).
(١٠) (٢/٥٥٦)، رقم (١٩٥٥)، (٧/١٢٢)، رقم (٧٠٤٣).
(١١) (٤١٤).
(١٢) (ص ١٤٢)، رقم (٢٠٢).

لهيعة، جميعًا عن عمرو بن شعيب، به.

وحسَّن إسناده الألباني في ظلال الجنة[(١)].

حديث سهل بن سعد:

فأخرجه الطبراني في الكبير[(٢)]، واللالكائي في أصول اعتقاد أهل السنة[(٣)] من طريق إسماعيل بن أبي الحكم الثقفي: ثنا عبد العزيز بن أبي حازم عن أبيه عن سهل بن سعد قال: قال النبي ﷺ: «لا يؤمن عبد حتى يؤمن بالقدر».

وفي إسناده إسماعيل بن الحكم الثقفي، قال الهيثمي: لم أعرفه كما في المجمع[(٤)]، وقال في موضع آخر[(٥)]: وثقه أبو حاتم، ولم يتكلم فيه أحدٌ.

حديث أنس:

فأخرجه ابن أبي عاصم في السنة[(٦)]، والضياء في المختارة[(٧)]: من طريق شبيب - وهو ابن بشر - قال: سمعت أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يجد العبد حلاوة الإيمان حتى يعلم أن ما أصابه لم يكن ليخطئه، وما أخطأه لم يكن ليصيبه».

وقال الضياء: «إسناده حسن».

وحسن إسناده الألباني في ظلال الجنة[(٨)].

حديث أبي الدرداء:

فأخرجه أحمد في المسند[(٩)]، والبيهقي في الشعب[(١٠)] من طريق هيثم، وابن أبي عاصم في السنة[(١١)]، والبزار في مسنده[(١٢)]، والطبراني في مسند

(١) (١/ ٦١).
(٢) (٦/ ١٧٢)، رقم (٥٩٠٠).
(٣) (٤/ ٦٢١)، رقم (١١٠٧).
(٤) (٧/ ٢٠٦).
(٥) (٤/ ٨٠).
(٦) (١/ ١١٠)، (٢٤٧).
(٧) (٦/ ١٨٥ - ١٨٦)، رقم (٢١٩٧).
(٨) (١/ ١١٠).
(٩) (٦/ ٤٤١).
(١٠) (١/ ٢٢٤)، رقم (١٥).
(١١) (١/ ١٤١)، رقم (٢٤٦).
(١٢) كما في كشف الأستار (٣٣).

الشاميين[١]، والقضاعي في مسند الشهاب[٢]، وابن عساكر في تاريخ دمشق[٣] من طريق هشام بن عمار، كلاهما: ثنا أبو الربيع قال: سمعت يونس بن حلبس يحدث عن أبي إدريس الخولاني عن أبي الدرداء عن النبي ﷺ قال: «لكل شيء حقيقة، وما بلغ العبد حقيقة الإيمان حتى يعلم أن ما أصابه لم يكن ليخطئه، وما أخطأه لم يكن ليصيبه».

وصحح إسناده الألباني في ظلال الجنة[٤].

حديث أبي هريرة:

فرواه أبو يعلى الموصلي في مسنده[٥]، وابن عدي في الكامل[٦]، من طريق يزيد الرقاشي عن صالح بن سرح عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من لم يؤمن بالقدر خيره وشرِّه فأنا منه بريء».

ويزيد الرقاشي متروك الحديث، كما قال النسائي وغيره[٧].

لكن رواه شهاب بن خراش: سمعت يزيد يحدث عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يجد العبد حلاوة الإيمان حتى يؤمن بالقدر خيره وشرّه، حلوه ومُرِّه».

ذكره الحاكم في معرفة علوم الحديث[٨]، ومداره على يزيد على كل حال.

حديث زيد بن ثابت وحذيفة بن اليمان وعبد الله بن مسعود وأبي بن كعب:

فأخرجه أبو داود[٩] من طريق سفيان عن أبي سنان عن وهب بن خالد

(١) (٣/ ٢٦١) رقم (٢٢١٤).
(٢) (٢/ ٦٤) رقم (٨٩٠-٨٩١).
(٣) (١٤/ ٤٢).
(٤) (١/ ١١٠).
(٥) (١١/ ٢٨٨ - ٢٨٩)، رقم (٦٤٠٤).
(٦) (١/ ٤٣٢).
(٧) انظر: ميزان الاعتدال (٤/ ٤١٨ - ٤١٩)، وتقدمت ترجمته في الحديث رقم (٧٩) من هذا البحث.
(٨) ص (٣١).
(٩) كتاب السُّنة، باب: في القدر (٢/ ٦٣٧) رقم (٤٦٩٩).

الحمصي عن ابن الديلمي قال: أتيت أبي بن كعب، فقلت له: وقع في نفسي شيء من القدر، فحدِّثْني بشيء لعل الله أن يذهبه من قلبي، قال: لو أن الله عذب أهل سماواته وأهل أرضه، عذبهم وهو غير ظالم لهم، ولو رحمهم كانت رحمته خيرًا لهم من أعمالهم، ولو أنفقت مثل أُحُدٍ ذهبًا في سبيل الله ما قَبِلَهُ الله منك حتى تؤمن بالقدر، وتعلم أن ما أصابك لم يكن ليخطئك، وأن ما أخطأك لم يكن ليصيبك، ولو مت على غير هذا لدخلت النار، قال: ثم أتيت عبد الله بن مسعود فقال مثل ذلك، ثم أتيت حذيفة ابن اليمان فقال مثل ذلك، قال: ثم أتيت زيد بن ثابت، فحدثني عن النبي ﷺ مثل ذلك.

ومن هذا الوجه رواه أحمد في المسند(١)، وابن ماجه(٢)، وابن حبان في صحيحه(٣)، والفريابي في القدر(٤)، واللالكائي في أصول اعتقاد أهل السنة(٥)، والبيهقي في السنن الكبرى(٦)، والاعتقاد(٧)، والخطيب في تالي التلخيص(٨)، وموضح أوهام الجمع والتفريق(٩)، والطبراني في الكبير(١٠)، ومسند الشاميين(١١)، والآجري في الشريعة(١٢) من رواية أبي سنان به.

ورواه ابن أبي عاصم في السنة(١٣)، من طريق معاوية بن صالح: أن أبا الزاهرية حدثه عن كثير بن مرة عن ابن الديلمي به.

(١) (٥/ ١٨٢).
(٢) فى المقدمة، باب: في القدر (١/ ١٠٠) رقم (٧٧).
(٣) (٢/ ٥٠٥ - ٦٠٦) رقم (٧٢٧).
(٤) (١٣٦ - ١٣٧) رقم (١٩٠-١٩١).
(٥) (٤/ ٦١٢، ٦٧٢ - ٦٧٣) رقم (١٢٣٢، ٣٠٩٣).
(٦) (١٠/ ٢٠٤).
(٧) (١٤٩).
(٨) (١/ ٣٣٣) رقم (١٩٨).
(٩) (١/ ١٧٩).
(١٠) (٥/ ١٦٠)، رقم (٤٩٦٠).
(١١) (٣/ ١٤٤) رقم (١٩٦٢).
(١٢) (١٨٧).
(١٣) (١/ ١٠٩)، رقم (٢٤٥).

وصححه الألباني في ظلال الجنة[1].

حديث سلمان الفارسي:

فأخرجه الطبراني في الكبير[2]، وأبو نعيم في تاريخ أصبهان[3]، من طريق خلاد بن يحيى، ثنا فطر بن خليفة، عن أبي إسحاق، عن أبي الحجاج الأزدي قال: سمعت سلمان الفارسي بأصبهان يقول: «لا يؤمن عبد حتى يعلم أن ما أصابه لم يكن ليخطئه، وأن ما أخطأه لم يكن ليصيبه».

قال الهيثمي في المجمع[4]: أبو الحجاج لم أعرفه وبقية رجاله رجال الصحيح.

الحكم العام على الحديث:

الحديث صحيحٌ بالشواهد.

* * *

---

(١) (١/١٠٩).

(٢) (٦/٢٢٠) رقم (٦٠٦٠).

(٣) (٢/٣٤٥) رقم (١٩١٥).

(٤) (٧/١٩٩).

باب:

١٣٧ - (٢١٥٠) حدثنا أبو هريرة محمد بن فراس البصري، حدثنا أبو قتيبة [سلم بن قتيبة][(١)]، حدثنا أبو العوام[(٢)]، عن قتادة، عن مطرف ابن عبد الله بن الشخير، عن أبيه، عن النبي ﷺ قال: «مُثِّلَ ابْنُ آدَمَ وَإِلَى جَنْبِهِ تِسْعٌ[(٣)] وَتِسْعُونَ مَنِيَّةً، إِنْ أَخْطَأَتْهُ الْمَنَايَا وَقَعَ فِي الْهَرَمِ حَتَّى يَمُوتَ».

[قال أبو عيسى:[(٤)]] وهذا[(٥)] حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وأبو العوام هو عمران [وهو ابن دَاوَر][(٦)] القطان.

(١) ما بين المعقوفين سقط من ط، وأثبته من م، ف.

(٢) هو عمران بن دَاوَر - بفتح الواو ثم ألف بعدها راء - العمي، أبو العوام القطان البصري:

قال عمرو بن علي: كان عبد الرحمن بن مهدي يحدث عنه، وكان يحيى لا يحدث عنه، وقد ذكره يحيى يومًا فأحسن الثناء عليه. الضعفاء -للعقيلي (٣/ ٣٠٠).

وقال الدوري عن يحيى بن معين: ليس بالقوي، وقال مرة: لم يرو عنه يحيى بن سعيد وليس هو بشيء، وقال مرة: كان يرى رأي الخوارج، ولم يكن داعية. التاريخ (٢/ ٤٣٧) رقم (١٥٦).

وقال الإمام أحمد: ضعيف الحديث، وقال مرة: ضعيف الحديث، أرجو أن يكون صالح الحديث. العلل ومعرفة الرجال -رواية عبد الله- (٣/ ٩) رقم (٣٩٠٨)، (٣/ ٢٥) رقم (٣٩٨٩).

وقال النسائي: ضعيف. الضعفاء والمتروكين (٤٧٨).

وقال الدارقطني: كان كثير المخالفة والوهم. تهذيب التهذيب (٨/ ١٣٢).

وقال الآجري: سمعت أبا داود ذكر عمران القطان فقال: ضعيف. أفتى في أيام إبراهيم بن عبد الله بن حسن بفتوى شديدة فيها سفك دماء. «سؤالاته» (ص ٣٢٥)، رقم (٥٠٣).

وقال أيضًا: سألت أبا داود عن عمران وأبي هلال الراسبي؟ فَقَدَّم أبا هلال تقديمًا شديدًا .«سؤالاته» (ص ٣٢٥)، رقم (٥٠٤).

وقال الحافظ: صدوق، يهم، ورمي برأي الخوارج. التقريب (ت: ٥١٥٤).

تنظر ترجمته في: تهذيب الكمال (٢٢/ ٣٢٨ - ٣٣٠)، وتهذيب التهذيب (٨/ ١٣٠ - ١٣٢).

(٣) في م، ف: تسعة.

(٤) سقط من م، ف.

(٥) في م، ف: هذا.

(٦) سقط من م، ف.

تخريج الحديث:

كرره الترمذي في كتابه ثانية، أثناء كتاب صفة القيامة والرقائق[١]، بنفس الإسناد والمتن، وقال هناك: هذا حديث حسن صحيح غريب.

وأخرجه الطبراني في الأوسط[٢]، ومن طريقه الضياء في المختارة[٣]، وأبو نعيم في حلية الأولياء[٤]، وابن عدي في الكامل[٥]، والبيهقي في الشعب[٦] من طريق أبي هريرة محمد شيخ الترمذي به وأخرجه الطبراني في الأوسط[٧] من طريق موسى بن حيان عن سلم بن قتيبة به.

ورواه الضياء في المختارة[٨] من وجهٍ آخر عن قتادة، من طريق إبراهيم بن طهمان عن الحجاج بن الحجاج عن قتادة بنحوه.

الحكم على الإسناد:

الإسناد ضعيف، عمران القطان له أفراد عن قتادة كما في الميزان[٩]، نعم تابعه حجاج بن حجاج وهو الباهلي، لكن الراوي عن حجاج إبراهيم ابن طهمان، ثقة يغرب كما في التقريب[١٠] فلعلَّ هذا من غرائبه، خاصة أن الحديث معروفٌ بعمران.

وقتادة مدلس كما في الميزان[١١] وقد عنعن ولم يُصرِّح بتحديثٍ؛ فالحديث ضعيف على كل وجهٍ.

* * *

---

(١) (٢٤٥٦).

(٢) (٦/١٨ - ١٩)، رقم (٥٦٦٦).

(٣) (٩/٤٧٥).

(٤) (٢/٢١١).

(٥) (٥/٨٨).

(٦) (٧/٣٥٨)، رقم (١٠٥٧٥).

(٧) (٣/١٧٢)، رقم (٢٨٣٦).

(٨) (٩/٤٧٦)، رقم (٤٥٩).

(٩) (٣/٢٣٦ - ٢٣٧).

(١٠) (ت: ١٨٩).

(١١) (٣/٢٣٦ - ٢٣٧).

باب:

١٣٨ - (٢١٥٤) حدثنا قتيبة، حدثنا عبد الرحمن بن زيد بن أبي المَوَال المزني، عن عبيد الله بن عبد الرحمن بن موهب[١]، عن عمرة عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «سِتَّةٌ لَعَنْتُهُمْ وَلَعَنَهُمْ اللَّهُ وَكُلُّ نَبِيٍّ كَانَ: الزَّائِدُ فِي كِتَابِ اللَّهِ، وَالْمُكَذِّبُ بِقَدَرِ اللَّهِ، وَالْمُتَسَلِّطُ بِالْجَبَرُوتِ لِيُعِزَّ بِذَلِكَ مَنْ أَذَلَّ اللَّهُ، وَيُذِلَّ مَنْ أَعَزَّ اللَّهُ وَالْمُسْتَحِلُّ لِحُرَمِ اللَّهِ، وَالْمُسْتَحِلُّ مِنْ عِتْرَتِي مَا حَرَّمَ اللَّهُ، وَالتَّارِكُ لِسُنَّتِي».

قال أبو عيسى: هكذا روى عبد الرحمن بن أبي الموال هذا الحديث عن عبيد الله بن عبد الرحمن بن موهب عن عمرة عن عائشة عن النبي ﷺ، ورواه سفيان الثوري وحفص بن غياث وغير واحد عن عبيد الله ابن عبد الرحمن بن موهب عن علي بن حسين عن النبي ﷺ مرسلًا، وهذا أصح[٢].

تخريج الحديث:

رواه ابن حبان في صحيحه[٣]، والطبراني في الدعاء[٤] والمعجم الكبير[٥] والأوسط[٦]، والحاكم في المستدرك[٧]، والبيهقي في شعب

(١) عبيد الله بن عبد الرحمن بن عبد الله بن موهب:
قال النسائي: ليس بالقوي. الضعفاء (٣٦٩).
وقال ابن معين: ثقة، وقال مرة: ضعيف. تهذيب الكمال (١٩/ ٨٤).
قال الذهبي: «صالح الحديث، اختلف قول ابن معين فيه».
من تكلم فيه وهو موثق (ص ١٣٠)، رقم (٢٣١).
وقال الحافظ: ليس بالقوي. التقريب (ت: ٤٣١٤).
وتنظر ترجمته في: تهذيب التهذيب (٧/ ٢٨).

(٢) الحديث غير مثبت في (م)، (ف)، وتحفة الأشراف ، وتحفة الأحوذي، وهو مثبت في (ط).

(٣) (١٣/ ٦٠)، رقم (٥٧٤٩).

(٤) (١/ ٥٧٨) رقم (٢٠٩٠).

(٥) (٣/ ١٢٧) رقم (٢٨٨٣).

(٦) (٢/ ١٨٦) رقم (١٦٦٧).

(٧) كتاب التفسير (٢/ ٥٢٥).

الإيمان[1]، من رواية قتيبة، به.

وقال الطبراني في الأوسط: لم يرو هذا الحديث متصلَ الإسنادِ عن عبيد الله إلا ابن أبي الموال.

قال الحاكم: «وهذا الحديث صحيح الإسناد، ولا أعرف له علة ولم يخرجاه».

قلت: في إسناده عبيد الله بن موهب وهو ضعيف، واختلف عليه في إرساله ورفعه كما سيأتي.

وأخرجه الطحاوي في مشكل الآثار[2]، والحاكم في المستدرك[3]، والأزرقي في أخبار مكة[4] من طريق إسحاق بن محمد الفروي، عن عبد الرحمن بن أبي الموال، عن عبيد الله بن عبد الرحمن بن موهب، عن أبي بكر بن عمرو بن حزم، عن عمرة، عن عائشة به.

قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه.

وتعقبه الذهبي بقوله: إسحاق - وإن كان من شيوخ البخاري - فإنه يأتي بطامات. قال فيه النسائي: ليس بثقة. وقال أبو داود: واهٍ، وتركه الدارقطني.

وأما أبو حاتم فقال: صدوق، وعبيد الله فلم يحتج به أحد، والحديث منكر بمرة . ا هـ.

قلت: قد توبع إسحاق؛ تابعه قتيبة كما تقدم.

وأخرجه ابن أبي عاصم في السنة[5]، وابن مردويه في الأمالي[6]، والأزرقي في أخبار مكة[7] من طريق معن بن منصور الرازي، عن

---

(١) (٣/ ٤٤٣) رقم (٤٠١١).

(٢) (٤/ ٣٦٦).

(٣) (١/ ٣٦، ٢/ ٥٢٥، ٤/ ٩٠).

(٤) (٢/ ٢٦٤) رقم (١٤٨٤).

(٥) (١/ ٢٤، ١٤٩) رقم (٤٤، ٣٣٧).

(٦) ص (٢٩).

(٧) (٢/ ٢٦٤).

عبد الرحمن بن أبي الموال به.

وأخرجه الأزرقي في أخبار مكة[١] من طريق عبد الملك بن إبراهيم الجدي قال: أخبرني عبد الرحمن بن أبي الموال به.

واختُلِفَ على عبيد الله بن عبد الرحمن بن موهب في إسناده:

فرواه عنه ابن أبي الموال موصولًا، وتفرَّدَ به ابن أبي الموال، وهو صدوق ربما أخطأ، وشيخه ابن موهب ليس بالقوي؛ فالخطأ عنهما ليس ببعيدٍ.

وقد خالف سفيان بن عيينة وغيره فَرَوَوْهُ على غير هذا الوجه كما سيأتي.

وخالفه سفيان الثوري فرواه عن عبيد الله بن عبد الله بن موهب قال: سمعت علي بن الحسين يقول: قال رسول الله ﷺ فذكره مرسلًا منقطعًا.

هكذا رواه الطحاوي في مشكل الآثار[٢]، وابن الأعرابي في مجلس إملاءٍ، في رؤية الله عز وجل[٣].

وأشار الترمذي إلى هذه الرواية - فيما سبق عقب الحديث - وحكاها عن الثوري وحفص بن غياث وغير واحدٍ لم يُسمِّهِمْ.

ورواه الفريابي عن الثوري فقال فيه: عن عبيد الله بن عبد الرحمن بن عبد الله بن موهب: سمعت علي بن الحسين يحدث عن أبيه عن جده - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ، فذكره موصولًا.

أخرجه الحاكم في المستدرك[٤]، والرافعي في التدوين في أخبار قزوين[٥].

وتابعه أبو قتادة الحرَّاني عن سفيان، عن زيد بن علي بن الحسين، عن أبيه، عن الحسين موصولًا.

أخرجه الدارقطني في الغرائب والأفراد[٦].

---

(١) (١/ ١٢٥).
(٢) (٤/ ٣٦٧).
(٣) رقم (٢٣٤).
(٤) (٢/ ٥٧١).
(٥) (٢/ ٥٢٥).
(٦) كما في الأطراف (١/ ١٨٢) رقم (٢٤٤).

وقال الدارقطني: غريب من حديث الثوري، عن زيد بن علي بن الحسين، عن أبيه، عن الحسين، تفرد به أبو قتادة الحراني عنه، ولم نكتبه إلا من حديث أهل حرَّان.

قلت: في إسناده أبو قتادة الحراني عبد الله بن واقد، وهو ضعيف[1].

وتابعه حصين عن سفيان: أخرجه ابن الجوزي في العلل المتناهية[2]، وله طريق آخر سأذكره في الشواهد.

والفِرْيابي له عن الثوري إفرادات كما في الكامل لابن عدي[3]، والمعروف عن علي بن الحسين مرسلًا، كما سبق.

وهكذا رواه الأزرقي في أخبار مكة[4] من طريق عبد الله بن الوليد عن سفيان عن عبيد الله به.

ورواه الأزرقي في أخبار مكة أيضًا[5] من رواية سفيان بن عيينة عن رجلٍ عن علي بن الحسين به مرسلًا.

والمرسل صحَّحَهُ الترمذي، كما سبق.

ونقل ابنُ أبي حاتمٍ في العلل[6] عن أبي زرعة الرازي قوله: حديث ابن أبي الموال خطأٌ، والصحيح: حديث عبيد الله بن عبد الرحمن بن موهب عن علي بن الحسين عن النبي ﷺ مرسلًا.

والحديث ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد[7] وقال: رواه الطبراني في الكبير وفيه عبيد الله بن عبد الرحمن بن موهب. قال يعقوب بن شيبة: فيه ضعف، وضعفه يحيى بن معين في رواية، ووثقه في أخرى، وقال أبو حاتم: صالح الحديث، ووثقه ابن حبان، وبقية رجاله رجال الصحيح. اهـ.

ولا وجه للهيثمي في ذكره له في الزوائد؛ فالحديث عند الترمذي.

---

(١) ينظر: ميزان الاعتدال (٢/ ٥١٧-٥١٩).
(٢) (١/ ١٥٠).
(٣) (٦/ ٢٣٢).
(٤) رقم (١٤٨٥).
(٥) رقم (١٤٨٦).
(٦) (٢/ ٩١).
(٧) (١/ ١٧٦).

الحكم على الإسناد:

الإسناد ضعيف؛ لضعف ابن موهب، والصواب في هذا الحديث الإرسال.

شواهد الحديث:

وفي الباب عن علي بن أبي طالب وابن عباس، وعمرو بن سعواء اليافعي:

حديث على بن أبي طالب:

أخرجه ابن الجوزي في العلل[1] من طريق الدارقطني عن حصين بن مخارق عن هارون بن سعد وأبي الجارود عن زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي قال: قال رسول الله ﷺ: «إني لعنت سبعة فلعنهم الله - وكل نبي مجاب الدعوة -: الزائد في كتاب الله...» فذكره بنحو حديث الباب.

وقال ابن الجوزي: فيه حصين بن مخارق.

قال الدارقطني: يضع الحديث.

حديث ابن عباس:

أخرجه ابن حبان في المجروحين[2]، وابن عدي في الكامل[3] كلاهما من طريق أحمد بن العباس، ثنا يحيى بن حبيب، ثنا روح بن عبادة، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «أربعة لعنتهم ولعنهم الله - وكل نبي مجاب-: الزائد في كتاب الله عز وجل، والمكذب بقدر الله عز وجل، والمتعزز بالجبروت ليذل من أعز الله ويعز من أذله الله، المستحل من عزتي ما حرم الله».

قال ابن عدي: «أحمد بن العباس حدَّث عن يحيى بن حبيب بأحاديث بإسناد واحد منكر بذلك الإسناد».

---

(١) (١/١٥٢).
(٢) (١/١٥٥).
(٣) (١/٢٠٤).

وقال ابن حبان: لا يخلو أمره من أحد شيئين - يعني أحمد بن العباس - إما أن يكون أُقْلِبَت له هذه الأشياء وكان يحدث بها، أو كان يهم فيها حتى يجيء بها مقلوبة، وعلى الحالتين جميعًا لا يحل الاحتجاج به بحال.

حديث عمرو بن سعواء اليافعي:

أخرجه الطبراني في الكبير[1] من طريق أبي صالح الحراني، ثنا ابن لهيعة، عن عياش بن عباس العتباني، عن أبي معشر الحميري، عن عمرو ابن سعواء اليافعي قال: قال رسول الله ﷺ: «سبعة لعنتهم - وكل نبي مجاب - فذكرهم، وزاد: والمستأثر بالفيء».

قال الهيثمي في المجمع[2]: «وفيه ابن لهيعة وهو ضعيف، وأبو معشر الحميري: لم أر من ذكره».

حديث ثور بن يزيد معضلًا:

ذكره المزي في تهذيب الكمال[3] في ترجمته بنحوه.

الحكم العام على الحديث:

هذا الحديث إسناده ضعيف، والصواب فيه إرساله.

❊　❊　❊

(١) (٤٣/١٧)، رقم (٨٩).
(٢) (١٧٦/١).
(٣) (٤٢٥/٤).

أبواب الفتن عن رسول الله ﷺ

باب: ما جاء في لزوم الجماعة[١]

١٣٩ - (٢١٦٦) حدثنا يحيى بن موسى، حدثنا عبد الرزاق[٢]، أخبرنا إبراهيم بن ميمون، عن ابن طاوس[٣]، عن أبيه، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «يَدُ اللَّهِ مَعَ الْجَمَاعَةِ».

وهذا حديث غريب لا نعرفه من حديث ابن عباس إلا من هذا الوجه.

تخريج الحديث:

رواه الحاكم في المستدرك[٤] من رواية سلمة بن شبيب، والعباس بن عبد العظيم، كلاهما: ثنا عبد الرزاق به.

وقال العباس - في روايته عن عبد الرزاق-: ثنا إبراهيم بن ميمون العدني، وكان يُسمَّى قريش اليمن، وكان من العابدين المجتهدين.

قال الحاكم: وإبراهيم بن ميمون العدني - هذا - قد عَدَّلَهُ عبد الرزاق وأثنى عليه، وعبد الرزاق إمام أهل اليمن، وتعديله حجة.

ورواه القضاعي في مسند الشهاب[٥] من رواية يحيى بن معين: ثنا عبد الرزاق به، ولفظه: «يد الله مع الجماعة».

الحكم على الإسناد:

إسناد صحيح، رجاله كلهم ثقات معروفون.

---

(١) سقط الباب في (م) و(ف) وأدخلت الأحاديث في الباب الذي قبله وهو: باب من صلى الصبح فهو في ذمة الله عز وجل.

(٢) عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري: ثقة، حافظ، مصنف شهير، عمّر في آخر عمره، فتغير وكان يتشيع. انظر: التقريب (ت: ٢٠٦٤).

(٣) عبد الله بن طاوس بن كيسان اليماني، أبو محمد: ثقة، فاضل، عابد. انظر: التقريب (ت: ٣٣٩٧).

(٤) كتاب العلم (١/١١٦).

(٥) (١/١٦٧)، رقم (٢٣٩).

شواهد الحديث:

ولهذا الحديث شواهد كثيرة، منها: عن عرفجة بن شريح، وعمر بن الخطاب، وأسامة بن شريك، وخباب، وأبي سعيد، والحارث الأشعري، وأبي ذَرٍّ، ومعاوية، ومعاذ، وأبي هريرة، وأثر لعبد الله بن مسعود، وآخر لأبي مسعود.

وله شاهد آخر من حديث ابن عمر الذي بعده.

حديث عَرْفَجة بن شريح الأشجعي:

قال: رأيتُ النبي ﷺ على المنبر يخطب الناس، فقال: «إنه سيكون بعدي هنات وهنات، فمن رأيتموه فارق الجماعة، أو يريد أن يفرِّق أمر أمة محمدٍ كائنًا من كان فاقتلوه؛ فإن يد الله على الجماعة؛ فإن الشيطان مع من فارق الجماعة يركض».

أخرجه النسائي في السنن الصغرى[(١)]، والطبراني في الكبير[(٢)] من رواية يزيد بن مردانبة عن زياد بن علاقة عن عرفجة به.

وإسناده حسن، رجاله ثقات عدا يزيد فهو صدوق كما في التقريب[(٣)].

وقد رُوِي من غير هذا الوجه عن زياد بن علاقة به.

رواه النسائي في الكبرى[(٤)]، وابن حبان في صحيحه[(٥)]، والطبراني في الكبير[(٦)]، والبيهقي في شعب الإيمان[(٧)].

والحديث عند مسلم في صحيحه[(٨)]، ببعض هذا اللفظ من رواية شعبة عن زياد بن علاقة به، بلفظ: «إنه ستكون هنات وهنات؛ فمن أراد أن يُفَرِّق أمر هذه الأمة وهي جميع فاضربوه بالسيف، كائنًا من كان»، ليس

(١) كتاب التحريم، باب: قتل من فارق الجماعة (٧/ ٩٢)، رقم (٤٠٢٠).
(٢) (١٧/ ١٤٥).
(٣) (ت: ٧٧٧٤).
(٤) كتاب المحاربة، باب: قتل من فارق الجماعة (٢/ ٢٩٢ - ٢٩٣).
(٥) (١٠/ ٤٣٨)، رقم (٤٥٧٧).
(٦) (١٧/ ١٤٤)، رقم (٣٦٢)، (١٧/ ١٤٥)، رقم (٣٦٨).
(٧) (٦/ ٦٦)، رقم (٧٥١٢).
(٨) كتاب الإمارة، باب: حكم من فرَّق أمر المسلمين (٣/ ١٤٧٩) رقم (٥٩/ ١٨٥٢).

فيه: «فإن يد الله...» إلى آخره.

وهكذا رواه أبو داود في سننه[1]، من طريق شعبة به.

حديث عمر بن الخطاب:

وله عنه طرق:

١- عبد الله بن دينار عن ابن عمر، عن أبيه -رضي الله عنهما- وفيه:

أخرجه الترمذي في سننه[2]، وأحمد في مسنده[3]، والنسائي في الكبرى[4]، والحاكم في المستدرك[5]، وابن المبارك في مسنده[6]، والبزار في مسنده[7]، ولفظه ضمن حديث طويل «...عليكم بالجماعة وإياكم والفرقة؛ فإن الشيطان مع الواحد، وهو من الاثنين أبعد، من أراد بحبوحة الجنة فليزم الجماعة».

قال الترمذي: حديث حسن صحيح غريب.

وصححه الحاكم ووافقه الذهبي.

قلت: إسناده حسن.

٢- عبد الملك بن عمير، عن جابر بن سمرة السوائي عن عمر رضي الله عنه:

أخرجه أحمد في مسنده[8]، والنسائي في الكبرى[9]، والطيالسي في مسنده[10]، وابن حبان في صحيحه[11]، والطبراني في الأوسط[12]،

(١) فى السنة، باب: في قتل الخوارج (٢/ ٦٥٦) رقم (٤٧٦٢).
(٢) كتاب الفتن: باب ما جاء في لزوم الجماعة (٤/ ٤٦٥) رقم (٢١٦٥).
(٣) (١/ ١٨).
(٤) (٥/ ٣٨٨) رقم (٩٢٢).
(٥) (١/ ١١٤).
(٦) (ص ١٤٨) رقم (٢٤١).
(٧) (١/ ٢٦٩) رقم (١٦٦).
(٨) (١/ ١٨).
(٩) (٥/ ٣٨٧) رقم (٩٢١٩-٩٢٢١).
(١٠) (ص ٧) رقم (٣١).
(١١) (١٠/ ٤٣٦-٤٣٧) رقم (٤٥٧٦)، (١٢/ ٣٩٩) رقم (٥٥٨٦).
(١٢) (٢/ ١٨٤) رقم (١٦٥٩)، (٣/ ٢٠٤) رقم (٢٩٢٩).

والصغير[١]، وأبو يعلى في مسنده[٢]، والحارث في مسنده[٣]، وابن منده في الإيمان[٤]، والقضاعي في مسند الشهاب[٥]، والضياء في المختارة[٦]، بلفظ: «فمن أراد منكم بحبوحة الجنة فليلزم الجماعة؛ فإن الشيطان مع الواحد».

٣- عبد الملك بن عمير، عن ابن الزبير عن عمر:

أخرجه النسائي في الكبرى[٧] وعبد بن حميد في مسنده[٨]، وعبد الرزاق في المصنف[٩]، والقضاعي في مسند الشهاب[١٠]، والضياء في المختارة[١١]، بلفظ: «فمن سره بحبوحة الجنة فعليه بالجماعة؛ فإن الشيطان مع الفذ وهو من الاثنين أبعد».

٤- عامر بن سعد بن أبي وقاص، عن أبيه عن عمر:

أخرجه ابن حبان في صحيحه[١٢]، والحاكم في المستدرك[١٣]، بنحو سابقه.

٥- عبد الله بن دينار، عن ابن شهاب الزهري، عن عمر:

أخرجه النسائي في الكبرى[١٤]، بنحو سابقه.

٦- سليمان بن يسار، عن أبيه عن عمر:

---

(١) (١/ ١٥٨) رقم (٢٤٥).
(٢) (١/ ١٣١) رقم (١٤١-١٤٢).
(٣) كما في البغية (٢/ ٦٣٥) رقم (٦٠٧).
(٤) (١/ ١١٦) رقم (١٠٨٧).
(٥) (١/ ٢٧٧) رقم (٤٥١).
(٦) (١/ ١٩٢-١٩٤) رقم (٩٦-٩٨).
(٧) (٥/ ٣٨٧) رقم (٩٢٢٢-٩٢٢٣).
(٨) (ص ٣٧) رقم (٥٣).
(٩) (١١/ ٣٤١) رقم (٢٠٧١٠).
(١٠) (١/ ١/ ٢٤٩) رقم (٥٤٠٤).
(١١) (١/ ٢٦٦-٢٦٧) رقم (١٥٥-١٥٧).
(١٢) (١٦/ ٢٣٩) رقم (٧٢٥٤).
(١٣) (١/ ١١٤ - ١١٥).
(١٤) (٥/ ٣٨٨) رقم (٩٢٢٤).

أخرجه الشافعي في المسند[1]، بنحو سابقه.

٧- عاصم عن زر بن حبيش، عن عمر:

أخرجه الطبراني في الأوسط[2]، واللالكائي في أصول اعتقاد أهل السنة[3]، وابن أبي عاصم في السنة[4] ولفظه: «فمن أراد بحبوحة الجنة فليلزم الجماعة . . .».

٨- إبراهيم بن الأشتر، عن أبيه، عن جده، عن عمر:

أخرجه الطبراني في الأوسط[5]، ولفظه: «إن يد الله مع الجماعة، والفذ مع الشيطان».

٩- سعيد بن عبد الرحمن بن فضيل، عن السائب بن مهجان - رجل من أهل الشام من أهل إيلياء - وكان قد أدرك أصحاب النبي ﷺ عن عمر فذكر الحديث وفيه: «عليكم بالسمع والجماعة؛ فإن يد الله على الجماعة».

أخرجه البيهقي في الشعب[6]، وابن عساكر في تاريخ دمشق[7].

١٠- عبد الله بن عمير، عن ربعي بن حراش:

أخرجه ابن أبي عاصم في السنة[8]، ولفظه: «من أراد بحبوحة الجنة فليلزم الجماعة».

والحديث صحيح بمجموع هذه الطرق.

حديث أسامة بن شريك:

عن النبي ﷺ قال: «يد الله على الجماعة».

فرواه ابن أبي عاصم في السنة[9]، وابن قانع في المعجم[10]، والطبراني

---

(١) (١/٢٤٤).
(٢) (١/٣٠٦) رقم (٦٤٨٣).
(٣) (١/١٠٦) رقم (١٥٥).
(٤) (١/٤٢) رقم (٨٧).
(٥) (٦/٢٧٧) رقم (٦٤٠٥).
(٦) (٧/٤٨٨) رقم (١١٠٨٥).
(٧) (٢٨/١٤٣).
(٨) (٢/٤٣٦) رقم (٨٩٩).
(٩) (١/٤٠)، رقم (٨١).
(١٠) (١/١٤).

في الكبير[1] من رواية عبد الأعلى بن أبي المساور عن زياد بن علاقة عن أسامة بن شريك به.

وإسناده ضعيف جدًّا؛ لحال ابن أبي المساور فهو متروك الحديث، وكذَّبَهُ ابنُ معين، كما في التقريب[2].

لكنه توبع: فرواه النسائي في الكبرى[3] من رواية شعبة وزيد بن عطاء عن زياد به، وشعبة إمام.

ورواه الطبراني في الكبير[4] من رواية زيد بن عطاء به.

وقال الطبراني: هكذا رواه زيد بن عطاء بن السائب عن زياد بن علاقة عن أسامة.

والصواب: عن عرفجة، وكذلك رواه محمد بن بشر عن مجالد.

ثم رواه الطبراني[5] من رواية محمد بن بشر عن مجالد عن زياد عن أسامة.

ورواه اللالكائي في اعتقاد أهل السنة والجماعة[6] من رواية محمد بن معلى: حدثنا سليمان العامري عن الشيباني عن زياد بن علاقة عن أسامة بن شريك: سمعت رسول الله ﷺ قال: «يد الله على الجماعة؛ فإذا شذَّ الشاذ منهم اختطفته الشياطين كما يختطف الشاةَ ذئبُ الغنم».

والشيباني هو أبو إسحاق سليمان بن أبي سليمان فيروز الشيباني من ثقات الناس، وسليمان العامري هو ابن عبد الرحمن بن ثوبان القرشي، ولم يرو عنه سوى ابن أبي ذئب، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن حجر: مقبول[7].

فالإسناد ضعيف من هذا الوجه أيضًا، لكنه مقبول في الشواهد، بخلاف سابقه.

---

(١) (١/ ١٨٦)، رقم (٤٨٩، ٤٩٠).
(٢) (ت: ٣٧٣٧).
(٣) كتاب المحاربة، باب: قتل من فارق الجماعة (٢/ ٢٩٣)، رقم (٣٤٨٣).
(٤) (١/ ١٨٦)، رقم (٤٨٧).
(٥) (١/ ١٨٦)، رقم (٤٨٨).
(٦) (١/ ٩٩)، رقم (١٤٤).
(٧) انظر: التقريب (ت: ٢٥٨٦)، وتهذيب التهذيب (٤/ ١٧٢)، (٩/ ٢٦٢).

حديث خباب بن الأرت:

فرواه الطبراني في الكبير[1] من رواية الوليد بن مسلم: ثنا منير بن الزبير أنه سمع عبادة بن نسي يحدِّث عن خباب بن الأرت بنحوه.

ومنير بن الزبير ضعيف، كما في التقريب[2].

حديث أبي سعيد الخدري:

فرواه أبو عمرو المديني في جزء فيه قول النبي ﷺ: «نضر»[3] من رواية ابن شوذب عن سعيد بن أبي عروبة عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه-: خطبنا رسول الله ﷺ، فذكر حديثًا فيه: «ثلاث لا يَغل عليهم قلب مسلم: النصيحة لله - عز وجل - ولرسوله ولكتابه، ولولاة الأمر، ولزوم جماعتهم؛ فإن يد الله - تعالى - على الجماعة».

وفي إسناده سعيد بن أبي عروبة وهو ثقة حافظ كثير التدليس - كما في التقريب[4] - ولم يصرح بالسماع؛ فروايته مردودة، ثم هو مختلط أيضًا، فمن سمع منه قبل الاختلاط فروايته صحيحة، ومن سمع منه بعدها فهي مردودة، وابن شوذب: حين ذكر ابن عدي في الكامل[5] من سمع من ابن أبي عروبة قبل الاختلاط لم يذكر معهم ابن شوذب، فعلى هذا فروايته عنه ضعيفة.

ومن هذا الوجه رواه الطبراني في مسند الشاميين[6].

وأخرجه الطبراني في الأوسط[7]، والخطيب في الموضح[8]، من طريق محمد بن جامع العطار، ثنا محمد بن عثمان القرشي، ثنا سليمان بن أبي داود، عن عطاء، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تمدوا طُنُبًا لبدو فإن في البدو الجفاء، ويد الله على الجماعة، ولا يبالي

(١) (٤/ ٨١)، رقم (٣٧٠٩).
(٢) (ت: ٦٩٢٠).
(٣) (ص ١٥).
(٤) (ت: ٢٣٦٥).
(٥) (٣/ ٣٩٧).
(٦) (٢/ ٢٦٠)، رقم (١٣٠٢).
(٧) (٥/ ١٢١-١٢٢) رقم (٤٨٥٢).
(٨) (٢/ ٤٤١).

الله شذوذ من شذ. . .» الحديث.

قال الطبراني: لا يروى هذا الحديث عن أبي سعيد إلا بهذا الإسناد تفرد به محمد بن جامع.

قال الهيثمي في المجمع[1]: وفيه محمد بن جامع العطار وهو ضعيف.

حديث الحارث الأشعري:

فرواه أحمد في المسند[2]، والترمذي في السنن[3]، واللالكائي في اعتقاد أهل السنة[4]، والحاكم في المستدرك[5] من رواية يحيى بن أبي كثير عن زيد بن سلام عن جده ممطور عن الحارث الأشعري: أن النبي ﷺ قال: «إن الله أمرني بالجماعة، وأنه من خرج من الجماعة شبرًا فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه».

ورجاله ثقات.

حديث أبي ذَرٍّ:

فرواه الحاكم في المستدرك[6]، من رواية خالد بن عبد الله عن مطرف عن خالد بن وهبان عن أبي ذَرٍّ قال: قال رسول الله ﷺ: «من فارق الجماعة قيد شبرٍ فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه».

وقال الحاكم: خالد بن وهبان لم يخرج في رواياته، وهو تابعي معروف إلا أن الشيخين لم يخرجاه، وقال الذهبي: خالد لم يضعف.

قلت: بل هو مجهول، كما في التقريب[7].

حديث معاوية:

فرواه الحاكم في المستدرك[8] من رواية أبي بكر بن عياش عن عاصم

---

(١) (٨/ ١٠٥).

(٢) (٤/ ١٣٠، ٢٠٢، ٥/ ٣٤٤).

(٣) في كتاب الأمثال، باب: ما جاء في مثل الصلاة والصيام والصدقة (٤/ ٥٤٤)، رقم (٢٨٦٣).

(٤) (١/ ١٠٧)، رقم (١٥٧).

(٥) كتاب العلم (١/ ١١٧ - ١١٨).

(٦) (١/ ١١٧).

(٧) (ت: ١٦٨٥).

(٨) (١/ ١١٨).

عن أبي صالح عن معاوية قال: قال رسول الله ﷺ: «من فارق الجماعة شبرًا دخل النار».

وسكت عنه الحاكم، وبيض له الذهبي، وفي إسناده عاصم بن بهدلة وهو صدوق له أوهام، كما في التقريب(١)؛ فإسناده قوي.

حديث معاذ بن جبل:

فرواه اللالكائي في اعتقاد أهل السنة(٢) من رواية يزيد بن زريع: حدثنا سعيد عن قتادة عن العلاء بن زياد عن معاذ بن جبل قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الشيطان ذئب ابن آدم، كذئب الغنم، يأتي إليها فيأخذ الشاذة والقاصية والناحية».

والعلاء بن زياد روايته عن معاذ بن جبل مرسلة كما في تهذيب الكمال(٣) فإسناده منقطع.

حديث أبي هريرة:

فرواه ابن عساكر في تاريخ دمشق(٤) من رواية محمد بن مروان - وهو محمد بن خريم -: نا هشام بن عمار، نا البختري بن عبيد الطائي، نا أبي عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «اثنان خير من واحدٍ، وثلاثة خير من اثنين، وأربعة خير من ثلاثة، فعليكم بالجماعة؛ فإن يد الله على الجماعة، ولم يجمع الله - عز وجل - أمتي إلا على هدًى».

وإسناده ضعيف، البختري بن عبيد ضعيف متروك، كما في التقريب(٥).

أثر ابن مسعود موقوفًا عليه:

رواه ابن أبي شيبة في المصنف(٦)، والفسوي في المعرفة والتاريخ(٧)،

---

(١) (ت: ٣٠٥٤).
(٢) (١/١٠٧)، رقم (١٥٦).
(٣) (٥/٥٢١).
(٤) (٣٨/٢٠٦).
(٥) (ت: ٦٤٢).
(٦) (٧/٤٥٧) رقم (٣٧١٩٢).
(٧) (٣/٢٧٧).

والطبراني في المعجم الكبير[١]، وابن أبي عاصم في السنة[٢]، والخطيب في أوهام الجمع والتفريق[٣]، وابن عساكر في تاريخ دمشق[٤] من طريق يسير بن عمرو عن ابن مسعود ضمن حديث طويل وفيه: «عليكم بالجماعة فإن الله لا يجمع أمة محمد ﷺ على ضلالة».

ورواه ابن أبي شيبة في المصنف[٥]، من طريق نعيم بن أبي هند عن ابن مسعود به.

ورواه أيضًا[٦]، من طريق عبد العزيز بن رفيع عن ابن مسعود به.

ورواه الحاكم في المستدرك[٧]، من طريق أبي مالك الأشجعي عن أبي الشعثاء عن ابن مسعود به.

وقال: صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي.

قال ابن حجر في التلخيص[٨]: إسناده صحيح، ومثله لا يقال من قبل الرأي.

فرواه ابن عساكر في تاريخه[٩] من رواية حسان بن عطية عن عبد الرحمن بن سابط عن عمرو بن ميمون الأودي: سمعت ابن مسعودٍ يقول: عليكم بالجماعة؛ فإن يد الله على الجماعة، ويُرَغِّب في الجماعة وإسناده قوي.

ومن هذا الوجه رواه اللالكائي في اعتقاد أهل السنة[١٠].

ورواه اللالكائي في اعتقاد أهل السنة[١١] من وجه آخر من رواية محمد

---

(١) (١٧/ ٢٤٠) رقم (٦٦٦).
(٢) (١/ ٤١) رقم (٨٥).
(٣) (١/ ٣٩٢).
(٤) (٤٠/ ٥٢٤).
(٥) (٧/ ٥٠٨) رقم (٣٧٦١٥).
(٦) (٧/ ٥١٦) رقم (٣٧٦٧٠).
(٧) (٤/ ٥٥٢).
(٨) (٣/ ١٤١).
(٩) (٤٦/ ٤٠٦).
(١٠) (١/ ١٠٨)، رقم (١٦٠).
(١١) (١/ ١٠٧)، رقم (١٥٨ - ١٥٩).

ابن يزيد عن إسماعيل بن أبي خالد عن ثابت بن قطبة: سمعت ابن مسعود وهو يخطب وهو يقول: يأيها الناس، عليكم بالطاعة والجماعة؛ فإنها السبيل إلى حبل الله الذي أمر به، وإن ما تكرهون في الجماعة خيرٌ مما تحبون في الفرقة.

ورواه اللالكائي في الاعتقاد[1] من رواية أبي أسامة عن الأعمش عن المسيب بن رافع: سمعت أبا مسعودٍ يقول: عليكم بالجماعة؛ فإن الله لا يجمع أمته على ضلالة.

وفي إسناده الأعمش وهو مدلس - كما في التقريب[2] - ولم يصرح بالسماع.

الحكم العام على الحديث:

هذا الحديث صحيح، وله شواهد عديدة.

* * *

(١) (١٠٩٨)، رقم (١٦٢).
(٢) (ت: ٢٦١٥).

١٤٠ - (٢١٦٧) حدثنا أبو بكر بن نافع البصري، حدثني المعتمر بن سليمان، حدثنا سليمان المدني[(١)]، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَجْمَعُ أُمَّتِي - أَوْ قَالَ: أُمَّةَ مُحَمَّدٍ ﷺ - عَلَى ضَلَالَةٍ، وَيَدُ اللَّهِ مَعَ الْجَمَاعَةِ، وَمَنْ شَذَّ شَذَّ إِلَى النَّارِ».

قال أبو عيسى: هذا حديث غريب من هذا الوجه، وسليمان المدني هو عندي سليمان بن سفيان، [وقد روى عنه أبو داود الطيالسي وأبو عامر العقدي وغير واحد من أهل العلم [وفي الباب: عن ابن عباس][(٢)].

قال أبو عيسى: وتفسير الجماعة عند أهل العلم هم أهل الفقه والعلم والحديث، قال: وسمعت الجارود بن معاذ يقول: سمعت علي بن الحسن يقول: سألت عبد الله بن المبارك: من الجماعة؟ فقال: أبو بكر وعمر، قيل له: قد مات أبو بكر وعمر، قال: فلان وفلان، قيل له: قد مات فلان وفلان، فقال عبد الله بن المبارك: وأبو حمزة السكري جماعة.

قال أبو عيسى: وأبو حمزة: هو محمد بن ميمون، وكان شيخا صالحا، وإنما قال هذا في حياته عندنا][(٣)].

تخريج الحديث:

رواه المصنف في العلل الكبير[(٤)] بإسناده ومتنه، وقال: سألت محمدًا عن هذا الحديث، فقال: سليمان المدني هذا منكر الحديث، وهو عندي

---

(١) هو سليمان بن سفيان المدني:
قال البخاري: منكر الحديث. علل الترمذي ص (٣٢٤).
وقال النسائي: ليس بثقة. الضعفاء والمتروكين (٥١٢).
وقال الحافظ: ضعيف. التقريب (ت: ٢٥٦٣).
وتنظر ترجمته في: تهذيب الكمال (١١/٤٣٦)، وتهذيب التهذيب (٤/ ١٩٤).

(٢) ما بين المعقوفين سقط من (ط)، وزدته من (م)، (ف).

(٣) ما بين المعقوفين سقط من (م)، (ف).

(٤) (٢/٨١٦، ٨١٧) رقم (٣٥٣).

سليمان بن سفيان، وقد روى عن سليمان بن سفيان أبو داود الطيالسي، وأبو عامر العقدي، وغير واحد من المحدثين.

رواه ابن أبي عاصم في السنة[1] من طريق المعتمر بن سليمان به.

وقد اختلف في هذا الحديث على المعتمر:

قال أبو نعيم[2]: حديث غريب من حديث سليمان عن عبد الله بن دينار لم نكتبه إلا من هذا الوجه.

فرُوِي عنه كما سبق.

قال ابن حجر في التلخيص[3]: «وفيه سليمان بن سفيان المدني، وهو ضعيف».

ورواه محمد بن أبي بكر المقدسي عنه عن مرزوق مولى آل طلحة عن عمرو بن دينار به.

أخرجه الطبراني في الكبير[4].

ثم رواه عقبه[5] من رواية يحيى بن حبيب عن المعتمر: ثنا سليمان بن سفيان المدني عن عمرو بن دينار عن ابن عمر به.

ومن هذا الوجه رواه: اللالكائي في اعتقاد أهل السنة[6]، والحاكم في المستدرك[7]، من رواية خالد بن يزيد القرني عن المعتمر به.

ورواه الحاكم في المستدرك[8] من رواية يعقوب بن إبراهيم بن سليمان: حدثني أبو سفيان المدني، ومن رواية أبي بكر بن نافع: حدثني سليمان المدني، ومن رواية علي بن الحسين الدرهمي عن سفيان أو أبي سفيان.

ونقل الحاكم عن ابن خزيمة قوله: لست أعرف سفيان أو أبا سفيان

---

(١) (١/١٠٦)، رقم (٨٠).

(٢) (٧/١٩٣)، رقم (٧٢٤٩).

(٣) (٣/١٤١).

(٤) (١٢/٤٤٧)، رقم (١٣٦٢٣).

(٥) المصدر السابق: رقم (١٣٦٢٤).

(٦) (١/١٠٦)، رقم (١٥٤).

(٧) كتاب العلم (١/١١٦).

(٨) (١/١١٧).

هذا.

ثم رواه من رواية سلم بن أبي الذيال عن عبد الله بن دينار، ثم من طريق يحيى بن حبيب قال: قال أبو سفيان: سليمان بن سفيان المدني عن عمرو بن دينار عن ابن عمر به، وختم الخلاف بروايته من طريق المعتمر ابن سليمان: حدثني سليمان أبو عبد الله المدني عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر، وصحَّحَهُ الحاكم، وقال: لا بد أن يكون له أصل بأحد هذه الوجوه.

وله طريق آخر عن ابن عمر:

أخرجه الطبراني في الأوسط[1] من رواية حجاج بن محمد عن ابن جريج عن ابن أبي نجيح عن مجاهد عن ابن عمر به مطوَّلًا، وابن جريج مدلس - كما في التقريب[2] - ولم يصرح بالسماع.

الحكم على الإسناد:

إسناد ضعيف؛ لحال سليمان المدني.

شواهد الحديث:

له شواهد لقوله: «إن الله لا يجمع أمتي على ضلالة، ويد الله مع الجماعة»، وأما قوله: «ومن شذ شذ في النار»، فلم أقف على شواهد له.

وتقدم في الحديث السابق ذكر شواهد قوله: «ويد الله مع الجماعة»، وفي بعضها: «لا تجتمع أمتي على ضلالة»، وقد وقفت على عدد من الشواهد لهذه اللفظة - ولم تذكر فيما سبق - عن عدد من الصحابة وهم: أبو مالك الأشعري، وأنس بن مالك، وأبو بصرة الغفاري، وأبو هريرة، وسمرة بن جندب، وعبد الله بن عمار الكلابي، وأبو ذر، رضي الله عنهم:

---

(١) رقم (٧٢٤٩).
(٢) (ت: ٤١٩٣).

حديث أبي مالك الأشعري الحارث بن مالك:

أخرجه أبو داود في سننه[1]، والطبراني في الكبير[2]، ومسند الشاميين[3]، من طريق محمد بن إسماعيل بن عياش: ثني أبي، ثني ضمضم بن زرعة، عن شريح بن عبيد عن أبي مالك الأشعري قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله أجاركم من ثلاث خلال: ألَّا يدعو عليكم نبيكم فتهلكوا جميعًا، وألَّا يظهر أهل الباطل على أهل الحق، وألَّا تجتمعوا على ضلالة».

قال ابن حجر في التلخيص[4]: في إسناده انقطاع.

قلت: شريح بن عبيد لم يسمع من أبي مالك الأشعري[5].

حديث أنس بن مالك:

وله طرق عنه:

١- أخرجه ابن ماجه في سننه[6]، وعبد بن حميد في مسنده[7]، وابن أبي عاصم في السنة[8]، كلهم من طريق أبي خلف الأعمى، عن أنس قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن أمتي لا تجتمع على ضلالة، فإن رأيتم اختلافًا فعليكم بالسواد الأعظم».

قال البوصيري في المصباح[9]: هذا إسناد ضعيف؛ لضعف أبي خلف الأعمى واسمه حازم بن عطار.

٢- وأخرجه الحاكم في المستدرك[10]، من طريق مبارك أبي سحيم

---

(١) كتاب الفتن: باب ذكر الفتن ودلائلها (٤/ ٤٥٢) رقم (٤٢٥٣).
(٢) (٣/ ٢٩٢) رقم (٣٤٤٠).
(٣) (٢/ ٤٤٢) رقم (١٦٦٣).
(٤) (٣/ ١٤١).
(٥) ينظر: جامع التحصيل (ص ١٩٥) رقم (٢٨٣).
(٦) كتاب الفتن: باب السواد الأعظم (٢/ ١٣٠٣) رقم (٣٩٥٠).
(٧) (ص ٣٦٧) رقم (١٢٢٠).
(٨) (١/ ٤١) رقم (٨٤).
(٩) (٢/ ١٦٩) رقم (١٣٩٥).
(١٠) (١/ ١١٦-١١٧).

مولى عبد العزيز بن صهيب، ثنا عبد العزيز بن صهيب عن أنس، عن النبي ﷺ: أنه سأل ربه أربعًا: وذكر منها: «ألَّا تجتمعوا على ضلالة».

قال الحاكم: أما مبارك بن سحيم فإنه ممن لا يمشي في مثل هذا الكتاب لكني ذكرته اضطرارًا.

قلت: قال البخاري في مبارك: منكر الحديث، وقال أبو زرعة: ما أعرف له حديثًا صحيحًا، وقال النسائي: لا يكتب حديثه؛ فهو ضعيف بمرة[(١)].

٣- وأخرجه ابن أبي عاصم في السنة[(٢)]، من طريق أبي أيوب سليمان ابن عبيد الله، ثنا مصعب بن إبراهيم عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن أنس بن مالك أن النبي ﷺ قال: «إن الله قد أجار أمتي أن تجتمع على ضلالة».

وفي إسناده مصعب بن إبراهيم القيسي منكر الحديث[(٣)].

٤- وأخرجه الطبراني في مسند الشاميين[(٤)]، من طريق محمد بن أيوب ابن عافية، ثنا جدي، ثني معاوية بن صالح، ثني حميد بن عقبة، عن أنس ابن مالك، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن أمتي لا يجتمعون على ضلالة، فإذا رأيتم الاختلاف فعليكم بالسواد الأعظم».

قلت: في إسناده عافية وهو ضعيف[(٥)]، وحميد بن عقبة مجهول لم يوثقه إلا ابن حبان[(٦)].

حديث أبي بصرة الغفاري:

أخرجه أحمد في مسنده[(٧)] والطبراني في المعجم الكبير[(٨)]، من طريق

---

(١) ينظر: ميزان الاعتدال (٣/ ٤٣٠).
(٢) (١/ ٤١) رقم (٨٣).
(٣) ينظر: ميزان الاعتدال (٤/ ١١٨).
(٤) (٣/ ١٩٦) رقم (٢٠٦٩).
(٥) ينظر: ميزان الاعتدال (٢/ ٣٥٨).
(٦) الثقات (٤/ ١٥٠).
(٧) (٦/ ٣٩٦).
(٨) (٢/ ٢٨٠) رقم (٢١٧١).

يونس، عن ليث عن أبي هانئ الخولاني، عن رجل سماه، عن أبي بصرة الغفاري صاحب رسول الله ﷺ: أن رسول الله ﷺ قال: «سألت ربي أربعًا فأعطاني ثلاثًا ومنعني واحدة، سألت الله عز وجل ألَّا يجمع أمتي على ضلالة فأعطانيها. . .» الحديث.

وفي إسناده راوٍ لم يسم.

حديث أبي هريرة:

أخرجه الطبراني في مسند الشاميين[1]، والخليلي في الإرشاد[2]، من طريق نوح بن أبي مريم، عن داود بن أبي هند، عن يحيى بن عبيد الله بن موهب، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله تعالى أجاركم من أن تجتمعوا على ضلالة».

قال الخليلي: باطل من حديث داود، ونوح كذاب.

وفي إسناده يحيى بن عبيد الله بن موهب: متروك[3]، كذلك.

حديث سمرة بن جندب:

أخرجه أبو نعيم في أخبار أصبهان[4]، من طريق بقية بن الوليد، عن عتبة بن أبي حكيم، عن أرطأة بن المنذر، عن أبي عون الأنصاري، عن سمرة بن جندب، قال: قال رسول الله ﷺ: «أمتي لا تجتمع على ضلالة فإذا رأيتم الاختلاف فعليكم بالسواد الأعظم».

وفي إسناده بقية بن الوليد وهو مدلس تدليس التسوية[5]، وأبو عون مقبول، قاله ابن حجر في التقريب[6].

حديث قدامة بن عبد الله بن عمار الكلابي:

أخرجه الحاكم في المستدرك[7]، من طريق الحسن بن داود بن معاذ،

---

(١) (٣/ ٣١٥) رقم (٢٣٨٠).
(٢) (٣/ ٩٣٠) رقم (٢٣٧).
(٣) ينظر: ميزان الاعتدال (٤/ ٣٩٥).
(٤) (٢/ ١٧٩) رقم (١٤٠٧).
(٥) ينظر: ميزان الاعتدال (٤/ ٣٤٧-٣٤٨).
(٦) (ت: ٨٢٨٧).
(٧) (٤/ ٥٠٧).

عن مكي بن إبراهيم، عن أيمن بن نابل، عن قدامة بن عبد الله بن عمار الكلابي، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «عليكم بطاعة الله - عز وجل - وهذه الجماعة؛ فإن الله تعالى لا يجمع أمة محمد ﷺ على ضلالة أبدًا».

قال الحاكم: «الحسين بن داود ليس من شرط هذا الكتاب».

قلت: الحسين بن داود بن معاذ البلخي، قال الخطيب: «ليس بثقة حديثه موضوع»[1].

حديث أبي ذر:

أخرجه أحمد في مسنده[2]، من طريق ابن عياش، عن البختري بن عبيد ابن سليمان، عن أبيه، عن أبي ذر، عن النبي ﷺ أنه قال: «اثنان خير من واحد، وثلاثة خير من اثنين، وأربعة خير من ثلاثة، فعليكم بالجماعة؛ فإن الله لم يكن ليجمع أمتي إلا على هدى».

قال الهيثمي في المجمع[3]: وفيه البختري بن عبيد بن سليمان، وهو ضعيف.

واستشهد الحافظ ابن حجر في التلخيص[4] بالأحاديث الواردة في الطائفة المنصورة، فقال بعد أن ذكر بعض الأحاديث الواردة في ذلك: ووجه الاستدلال منه أنه بوجود هذه الطائفة القائمة بالحق إلى يوم القيامة لا يحصل الاجتماع على الضلالة.

الحكم العام على الحديث:

إسناد الحديث ضعيف، ولكن لمتنه شواهد يتقوى بها فيرتقي إلى الحسن لغيره، ما عدا قوله: «ومن شذ شذ في النار»؛ فهي ضعيفة لم أقف لها على شواهد، والله أعلم.

دلالة الحديث:

قال في النهاية[5]: الجماعة المتفقة من أهل الإسلام في كنف الله،

(١) ينظر: ميزان الاعتدال (١/ ٥٣٤).
(٢) (٥/ ١٤٥).
(٣) (١/ ١٧٧).
(٤) (٣/ ١٤١).
(٥) ينظر: النهاية (٥/ ٢٩٣).

ووقايتُه فوقهم، وهم بعيد من الأذى والخوف فأقيموا بين ظهرانيهم.

وقال ابن القيم في إعلام الموقعين[1]: واعلم أن الإجماع والحجة والسواد الأعظم هو العالم صاحب الحق، وإن كان وحده، وإن خالفه أهل الأرض.

قال عمرو بن ميمون الأودي: صحبت معاذا باليمن، فما فارقته حتى واريته في التراب بالشام، ثم صحبت من بعده أفقه الناس عبد الله بن مسعود، فسمعته يقول: عليكم بالجماعة، فإن يد الله مع الجماعة، ثم سمعته يوما من الأيام وهو يقول: سيولى عليكم ولاةٌ يؤخرون الصلاة عن مواقيتها، فصلوا الصلاة لميقاتها؛ فهي الفريضة، وصلوا معهم فإنها لكم نافلة، قال: قلت: يا أصحاب محمد، ما أدري ما تحدثون، قال: وما ذاك؟ قلت: تأمرني بالجماعة وتحضني عليها، ثم تقول لي: صل الصلاة وحدك وهي الفريضة، وصل مع الجماعة وهي نافلة؟ قال: يا عمرو بن ميمون قد كنت أظنك من أفقه أهل هذه القرية، أتدري ما الجماعة؟ قلت: لا، قال: إن جمهور الجماعة هم الذين فارقوا الجماعة، الجماعة ما وافق الحق وإن كنت وحدك، وفي لفظ آخر: فضرب على فخذي وقال: ويحك! إن جمهور الناس فارقوا الجماعة، وإن الجماعة ما وافق طاعة الله تعالى.

* * *

(١) ينظر: إعلام الموقعين (٣/ ٣٠٨).

باب: [ما جاء][1] في الخسف

١٤١ - (٢١٨٥) حدثنا أبو كريب، حدثنا صيفي بن ربعي، عن عبد الله بن عمر[2]، عن عبيد الله [بن عمر][3]، عن القاسم بن محمد، عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «يَكُونُ فِي آخِرِ [هذه][4] الْأُمَّةِ خَسْفٌ وَمَسْخٌ وَقَذْفٌ، قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنُهْلَكُ وَفِينَا الصَّالِحُونَ؟ قَالَ: نَعَمْ، إِذَا ظَهَرَ الْخُبْثُ».

[قال أبو عيسى:][5] هذا حديث غريب من حديث عائشة لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وعبد الله بن عمر تكلم فيه يحيى بن سعيد من قبل حفظه.

تخريج الحديث:

رواه أبو يعلى في مسنده[6]، والمزي في تهذيب الكمال[7]، وأبو عمرو الدَّاني في كتاب السنن الواردة في الفتن[8] من رواية أبي كريب به.

الحكم على الإسناد:

الإسناد ضعيف؛ لضعف عبد الله بن عمر، وهو العُمَري.

شواهد الحديث:

ولهذا الحديث في الخسف والمسخ شواهد عديدة عن سهل بن سعد، وأنس بن مالك، وابن مسعود، وأبي سعيد، وعبد الله بن عمرو، وأبي هريرة وسعيد بن أبي راشد، وابن عمر، وعمران بن حصين، وأبي مالك الأشعري، وجابر بن عبد الله، وغيرهم.

---

(١) سقط في م.
(٢) تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٦) من هذا البحث.
(٣) سقط من م، ف.
(٤) سقط من ط.
(٥) سقط من م، ف.
(٦) رقم (٤٦٩٣).
(٧) (١٣/ ٢٤٨).
(٨) (٣/ ٧١٠)، رقم (٣٤١).

وله شاهد في كثرة الخبث في الصحيحين.

حديث سهل به سعدٍ:

فرواه عبد بن حميد في المنتخب[١]، وابن ماجه في السنن[٢]، والطبراني في المعجم الكبير [٣]، والخطيب في التاريخ[٤]، من رواية عبد الرحمن بن زيد بن أسلم عن أبي حازم بن دينار عن سهل بن سعدٍ أنه سمع النبي ﷺ يقول: «يكون في آخر أمتي خسف ومسخ وقذف».

وعبد الرحمن بن زيد ضعيف، كما في التقريب[٥].

ولفظ عبد بن حميد عن يزيد بن أبي حكيم: ثنا عبد الرحمن به: «يكون في هذه الأمة خسف ومسخ وقذف»، قيل: ومتى ذلك يا رسول الله؟ قال: «إذا ظهرت القيان والمعازف واسْتُحِلَّتِ الخمور».

حديث أنس بن مالك:

فرواه علي بن الحسين الدرهمي: نا عبد الخالق أبو هانئ، حدثني زياد ابن الأبرص عن أنس بن مالك مرفوعًا في شأن البصرة: «فإنها سيكون فيها خسف ومسخ وقذف».

هكذا رواه الطبراني في الأوسط[٦] وقال: لا يُرْوى هذا الحديث عن زياد ابن الأبرص إلا بهذا الإسناد، وقال الهيثمي في المجمع[٧]: وفيه جماعة لم أعرفهم.

وله طريق آخر:

فرواه ابن عدي في الكامل[٨]، وأبو يعلى في معجمه[٩]، والعقيلي في

---

(١) (ص ١٦٧)، رقم (٤٥٢).
(٢) كتاب الفتن، باب: الخوف (٥/٥١٨) رقم (٤٠٦٠).
(٣) (٦/١٥٠)، رقم (٥٨١٠).
(٤) (١٠/٢٧٢).
(٥) (ت: ٣٨٦٥).
(٦) (٦/١٦٧)، رقم (٦٠٩٥).
(٧) (٨/١٤).
(٨) (٥/٧٦).
(٩) (ص ٢٢٥)، رقم (٢٧٣).

الضعفاء[١] من رواية النضر بن حفص عن النضر عن أبيه عن جده عن أنس بنحوه.

والنضر: قال الذهبي في الميزان[٢]: لا يُعْرَف.

وله طريق آخر:

عزاه الهيثمي في المجمع[٣] لأبي يعلى والبزار، وقال: وفيه مبارك بن سحيم، وهو متروك.

قلت: والطريق الذي أشار إليه الهيثمي رواه أبو يعلى في مسنده[٤] عن محمد بن بحر: ثنا مبارك حدثنا عبد العزيز عن أنس به.

حديث عبد الله بن مسعود:

فرواه بشير بن سلمان عن سيار عن طارق بن شهاب عن ابن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «يكون في أمتي خسف ومسخ وقذف».

ومن هذا الوجه رواه ابن ماجه في سننه[٥]، والبزار في مسنده[٦]، وأبو نعيم في الحلية[٧] وقال البزار: لا نعلمه يُرْوى عن عبد الله عن النبي ﷺ إلا بهذا الإسناد، وقال: وأبو نعيم في حلية الأولياء، غريب من حديث الثوري لم نكتبه إلا من حديث إبراهيم عن مؤمل.

يعني: عن مؤمل عن سفيان عن بشير به.

وقال البوصيري في مصباح الزجاجة[٨] هذا إسناد رجاله ثقات إلا أنه منقطع؛ سيار أبو الحكم لم يحدث عن طارق بن شهاب، قاله الإمام أحمد ابن حنبل.

---

(١) (٤/٢٩٤).
(٢) (٧/٢٦).
(٣) (٨/١٠).
(٤) (٧/٣٦)، رقم (٣٩٤٥).
(٥) كتاب الفتن: باب الخوف (٥/٥١٨) رقم (٤٠٥٩).
(٦) (٤/٢٨٥ - ٢٨٦)، رقم (١٤٥٧).
(٧) (٧/١٢١).
(٨) (٣/٢٥٨).

حديث أبي سعيدٍ الخدري:

فرواه الطبراني في المعجم الصغير[١]، والأوسط[٢] من رواية محمد بن خالد الوهبي: حدثنا زياد الجصاص عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ: «يكون في هذه الأمة خسف ومسخ وقذف، في متخذي القيان، وشاربي الخمر، ولابسي الحرير».

وقال الطبراني: لم يروه عن زياد الجصاص إلا محمد بن خالد.

وقال الهيثمي في المجمع[٣]: رواه الطبراني في الصغير والأوسط، وفيه زياد بن أبي زياد الجصاص وثقة ابن حبان، وضعفه الجمهور، وبقية رجاله ثقات.

حديث عبد الله بن عمرو:

فرواه أحمد في مسنده[٤]، وابن ماجه في سننه[٥]، من رواية الحسن بن عمرو عن أبي الزبير عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «يكون في أمتي خسف ومسخ وقذف».

ومن هذا الوجه رواه:

الحاكم في المستدرك[٦]، وقال: إن كان أبو الزبير سمع من عبد الله بن عمرو فإنه صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه.

حديث سعيد بن أبي راشد:

فرواه ابن عدي في الكامل[٧]، وابن قانع في المعجم[٨]، من رواية عمرو بن مجمع عن يونس بن خباب عن عبد الرحمن بن سابط عن

---

(١) (٢/ ١٧٢)، رقم (٩٧٣).
(٢) (٧/ ٧٧) رقم (٦٩٠٥).
(٣) (٨/ ١٤).
(٤) (٦٤٨٥).
(٥) (٤٠٦٢) في الموضع السابق.
(٦) (٤/ ٤٩٢).
(٧) (٥/ ١٣١).
(٨) (١/ ٢٦٧).

سعيد بن أبي راشد قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يكون في أمتي خسف ومسخ وقذف».

وضَعَّفَهُ ابنُ عدي بعمرو بن مجمع ويونس بن خباب وقال: لا يُتَابع عليه.

حديث أبي هريرة:

فرواه ابن حبان في صحيحه[1] من رواية كثير بن زيد عن الوليد بن رباح عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «لا تقوم الساعة حتى يكون في أمتي خسف ومسخ وقذف».

وإسناده حسن، كثير والوليد بن رباح كلاهما صدوق، كما في التقريب[2].

وله طريق آخر عن أبي هريرة:

أخرجه الحاكم في المستدرك[3]، والطبراني في الكبير[4]، والبيهقي في الشعب[5]، وابن عدي في الكامل[6]، من طريق سليمان بن داود اليمامي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «والذي بعثني بالحق، لا تنقضي الدنيا حتى يقع بهم الخسف والمسخ والقذف...».

قال الهيثمي في المجمع[7]: وفيه سليمان بن داود اليمامي وهو متروك.

حديث عبد الله بن عمر:

أخرجه الترمذي[8]، وابن ماجه[9] في سننيهما، والفريابي في كتاب القدر[10]، من طريق حميد بن زياد عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ

(١) (١٥/ ١٦٢)، رقم (٦٧٥٩).
(٢) (ت: ٥٦١١، ٧٤٢٢).
(٣) (٤/ ٤٣٧).
(٤) (٥/ ١٩٥) رقم (٥٠٦١).
(٥) (٤/ ٣٧٦) رقم (٥٤٦٦).
(٦) (٣/ ٢٧٦).
(٧) (٣/ ٣٧٦).
(٨) أبواب القدر (٤/ ٢٨) رقم (٢١٥٣).
(٩) كتاب الفتن، باب: الخوف (٥/ ٥١٩) رقم (٤٠٦١).
(١٠) (٢١٧).

قال: «يكون في أمتي خسفٌ ومسخ، وذلك في المكذِّبين بالقدر».

وفي لفظه: «وذلك في القدرية والزندقية».

وإسناده جيد، حميد بن زياد صدوق يهم، كما في التقريب[1].

وله طريق آخر عن ابن عمر:

أخرجه الحاكم في المستدرك[2]، من طريق الحسن بن عمرو الفقيمي، عن أبي الزبير، عن عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ: «في أمتي خسف ومسخ وقذف».

قال الحاكم: إن كان الزبير سمع من عبد الله بن عمر فإنه صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه.

قلت: إسناده حسن.

وأما زيادة: أنهلك وفينا الصالحون؟ قال: «نعم إذا كثر الخبث».

فرواها البخاري[3]، ومسلم[4] في صحيحيهما، والترمذي[5]، وابن ماجه[6] في سننيهما من حديث زينب بنت جحش - رضي الله عنها - أن النبي ﷺ دخل عليها فزعًا يقول: «لا إله إلا الله، ويل للعرب من شرٍّ قد اقترب! فُتح اليوم من ردم يأجوج ومأجوج مثل هذه» وحَلَّقَ بإصبعه الإبهام والتي تليها، قالت زينب بنت جحش: فقلت: يا رسول الله، أنهلك وفينا الصالحون؟ قال: «نعم إذا كثر الخبث».

حديث عمران بن حصين:

سيأتي[7].

---

(١) (ت: ١٥٤٦).

(٢) (٤/٤٤٥).

(٣) كتاب أحاديث الأنبياء، باب: قصة يأجوج ومأجوج (٧/٢٨) رقم (٣٣٤٦).

(٤) كتاب الفتن، باب: اقتراب الفتن (٤/٢٢٠٧) رقم (٢٨٨٠).

(٥) أبواب الفتن، باب: ما جاء في خروج يأجوج ومأجوج (٤/٥٥) رقم (٢١٨٧).

(٦) كتاب الفتن، باب: ما يكون من الفتن (٥/٤٤٣) رقم (٣٩٥٣).

(٧) في الحديث رقم (١٤٥) من هذا البحث.

حديث أبي مالك الأشعري:

أخرجه الطبراني في الكبير[1]، وابن عساكر في تاريخ دمشق[2]، من طريق علي بن بحر، ثنا قتادة بن الفضيل الرهاوي، قال: سمعت هشام بن الغاز يحدث عن أبيه عن جده، أن أبا مالك قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يكون في أمتي الخسف والمسخ والقذف»، قلنا: فيم يا رسول الله؟ قال: «باتخاذهم القينات وشربهم الخمور».

وفي إسناده قتادة بن الفضيل الرهاوي وهو مقبول، قاله ابن حجر في التقريب[3].

حديث جابر بن عبد الله:

أخرجه البخاري في الأدب المفرد[4]، من طريق الحسن بن جعفر، ثنا المنكدر بن محمد بن المنكدر، عن أبيه، عن جابر، قال: قال رسول الله ﷺ: «يكون في آخر أمتي مسخ وقذف وخسف، ويبدأ بأهل المظالم».

قلت: في إسناده المنكدر بن محمد بن المنكدر وهو ضعيف[5].

قال ابن حجر في الفتح[6]، بعد أن ذكر الشواهد المتقدمة وغيرها: وفي أسانيدها مقال غالبًا، لكن يدل مجموعها على أن لذلك أصلًا.

الحكم العام على الحديث:

الحديث حسن بشواهده في وقوع الخسف والمسخ والقذف في هذه الأمة، ولا يصح فيه شيء من طرق هذه الزيادات الواردة في القدرية أو أصحاب المعازف والخمور.

قال ابن القيم في شرح سنن أبي داود[7]: «والذي صحَّ عن النبي ﷺ

---

(١) (٣/ ٢٧٩) رقم (٣٤١٠).
(٢) (٤٨/ ٥٠-٥١، ٦٧/ ١٩٠).
(٣) (ت: ٥٥١٩).
(٤) (ص ١٧٠) رقم (٤٨٤).
(٥) ينظر: ميزان الاعتدال (٤/ ١٩٠-١٩١).
(٦) (٨/ ٢٩٣).
(٧) (١٢/ ٢٩٨).

ذمهم - من طوائف أهل البدع - هم الخوارج؛ فإنه قد ثبت فيهم الحديث من وجوهٍ كلها صحاح».

وقوله ﷺ في كثرة الخبث ثابتٌ في الصحيحين.

* * *

باب: ما جاء ستكون فتن[1] كقطع الليل المظلم

١٤٢ - (٢١٩٧) حدثنا قتيبة، حدثنا الليث [بن سعد][2]، عن يزيد بن أبي حبيب، عن سعد بن سنان[3]، عن أنس بن مالك عن رسول الله ﷺ قال: «تَكُونُ بَيْنَ يَدَي السَّاعَةِ فِتَنٌ كَقِطَعِ اللَّيْلِ الْمُظْلِمِ، يُصْبِحُ الرَّجُلُ فِيهَا مُؤْمِنًا وَيُمْسِي كَافِرًا، وَيُمْسِي مُؤْمِنًا وَيُصْبِحُ كَافِرًا، يَبِيعُ أَقْوَامٌ دِينَهُمْ بِعَرَضٍ مِنَ الدُّنْيَا».

[قال أبو عيسى:][4] وفي الباب عن أبي هريرة، وجندب، والنعمان ابن بشير، وأبي موسى. وهذا[5] حديث غريب من هذا الوجه.

تخريج الحديث:

رواه الفريابي في صفة النفاق[6]، والذهبي في سير أعلام النبلاء[7]، من طريق قتيبة به.

ورواه أبو يعلى الموصلي في مسنده[8] وابن أبي شيبة في مصنفه[9] من

---

(١) في م: فتنة.

(٢) سقط من م، ف.

(٣) سعد بن سنان، ويقال: سنان بن سعد، الكندي المصري:

قال البخاري: الصحيح عندي سنان بن سعد، وهو صالح مقارب الحديث، وسعد بن سنان خطأ، إنما قاله الليث. ترتيب علل الترمذي (١٨٢).

وقال العجلي: مصري تابعي ثقة. الثقات (٤٦٣).

وقال الترمذي: قد تكلم أحمد بن حنبل في سعد بن سنان. السنن (٦٤٦).

وقال النسائي: ليس بثقة، وقال أيضًا: منكر الحديث. الضعفاء (٢٦٤، ٢٨٢).

وقال الحافظ: صدوق له أفراد. التقريب (ت: ٢٢٣٨).

وتنظر ترجمته في: تهذيب الكمال (١٠/ ٢٦٥)، وتهذيب التهذيب (٣/ ٤٧٢).

(٤) سقط من م، ف.

(٥) في م، ف: هذا.

(٦) (ص ٧٨)، رقم (١٠٤).

(٧) (٨/ ١٣٨).

(٨) (٧/ ٢٥٢)، رقم (٤٢٦٠).

(٩) (٧/ ٤٥٩).

رواية يونس، وابن عدي في الكامل[1]، وأبو عمرو الداني في كتاب الفتن[2] من رواية عيسى بن حماد زغبة، كلاهما عن الليث به.

ورواه الحاكم في المستدرك[3] من رواية ابن وهب: أخبرني عمرو بن الحارث وابن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب به.

الحكم على الإسناد:

هذا الحديث في إسناده سعد بن سنان، وقد اضطربوا في اسمه، والراجح ضعفه، وقد تقدمت ترجمته.

شواهد الحديث:

وللحديث شواهد عن أبي هريرة والنعمان بن بشير، وابن عمر، وابن مسعود، والضحاك بن قيس، وأبي موسى الأشعري، وابن عباس، وأبي أمامة، وحذيفة بن اليمان، رضي الله عنهم:

حديث أبي هريرة:

فرواه العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «بادروا بالأعمال فتنًا كقطع الليل المظلم، يصبح الرجل مؤمنًا ويمسي كافرًا - أو يمسي مؤمنًا ويصبح كافرًا، يبيع دينه بعرض من الدنيا».

ومن هذا الوجه رواه مسلم في صحيحه[4]، والترمذي في سننه[5]، وأحمد في مسنده[6]، وأبو يعلى الموصلي في المسند[7]، وابن حبان في صحيحه[8]، وأبو نعيم في المستخرج على صحيح مسلم[9]، وأبو عوانة في

(١) (٣/٣٥٦).
(٢) (١/٢٥٨)، رقم (٤٨).
(٣) (٤/٤٨٥).
(٤) كتاب الإيمان، باب: الحث على المبادرة بالأعمال (١/ ١١٠) رقم (١٨٦/١١٨).
(٥) أبواب الفتن، باب: ما جاء ستكون فتن (٤/ ٦٢) رقم (٢١٩٥).
(٦) (٢/٣٠٣، ٣٧٢، ٥٢٣).
(٧) (١١/٣٩٦)، رقم (٦٥١٥).
(٨) (١٥/٩٦)، رقم (٦٧٠٤).
(٩) (١/١٨٨)، رقم (٤٥١).

صحيحه[1]، والطبراني في الأوسط[2]، وابن منده في الإيمان[3]، وأبو عمرو الداني في الفتن[4]، والفريابي في صفة النفاق[5]، والذهبي في سير أعلام النبلاء[6].

وله طريق ثان عن أبي هريرة:

رواه ابن لهيعة عن أبي يونس -وهو سليم بن جبير- عن أبي هريرة، وزاد في آخره: «المتمسك - يومئذٍ - بدينه كالقابض على الجمر - أو قال-: على الشوك».

هكذا أخرجه أحمد في مسنده[7]، والفريابي في صفة النفاق[8]، والذهبي في سير أعلام النبلاء[9].

وفي إسناده ابن لهيعة، وحاله معلومة[10]، وهو ليس من رواية أحد العبادلة عنه.

حديث النعمان بن بشير:

فرواه المبارك بن فضالة عن الحسن عن النعمان بن بشير عن النبي ﷺ قال: «إنَّ بين يدي الساعة. . . » الحديث.

وفي آخره: «يبيع أقوام خلاقهم فيها بعرض من الدنيا يسير»، قال الحسن: والله لقد رأيناهم صورًا بلا عقول، أجسامًا بلا أحلام، فراش نار وذوبان طمع، يغدون بدرهمين، ويروحون بدرهمين، يبيع أحدهم دينه بثمن العنز.

ومن هذا الوجه رواه أحمد في مسنده[11]، ونعيم بن حماد في

---

(١) (١/ ٥٠).
(٢) (٣/ ١٥٦)، رقم (٢٧٧٤).
(٣) (١/ ٥٣٤)، رقم (٤٥١).
(٤) (١/ ٢٥٩)، رقم (٤٩).
(٥) (ص ٧٦ - ٧٧)، رقم (١٠١ - ١٠٣).
(٦) (١١/ ٢٤، ٤٤١).
(٧) (٢/ ٣٩٠).
(٨) (ص ٧٦)، رقم (١٠٠).
(٩) (٢/ ٦٢٣، ٦٢٤) (٨/ ٢٨).
(١٠) انظر: ميزان الاعتدال (٤/ ١٦٦ - ١٧٤).
(١١) (٤/ ٢٧٢).

الفتن[1]، والحاكم في المستدرك[2]، والطبراني في المعجم الأوسط[3]، وأبو عمرو الداني في الفتن[4]، وأبو نعيم في الحلية[5].

والمبارك يُدَلِّس ويُسَوِّي - كما في التقريب[6] - ولم يُصَرِّح بالتحديث.

وقال الطبراني في الأوسط: لا يُرْوى هذا الحديث عن النعمان إلا بهذا الإسناد، تفرَّد به مبارك.

وله طريق آخر عن الحسن أن النعمان كتب بنحوه:

رواه أحمد في مسنده[7] من رواية يونس عن الحسن به.

ومدار الحديث على الحسن عن النعمان، والحسن لم يسمع من النعمان كما قال البزار، ونقله عنه الزيلعي في نصب الراية[8]، فالحديث ضعيف؛ لانقطاعه.

حديث ابن عمر:

فرواه عبد الله بن صالح: أخبرني معاوية بن صالح، حدثني أبو الزاهرية عن كثير بن مرة عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «ليغشين أمتي من بعدي فتن كقطع الليل المظلم، يصبح الرجل فيها مؤمنًا ويمسي كافرًا، ويمسي مؤمنًا ويصبح كافرًا، يبيع أقوام دينهم بعرض من الدنيا قليل».

وعبد الله بن صالح كثير الغلط، كما في التقريب[9].

ومن هذا الوجه رواه الحاكم في المستدرك[10].

ورواه العلاء بن عتبة عن عمير بن هانئ: سمعت عبد الله بن عمر بنحوه، وفيه طول.

(١) (١/٤٦ - ٤٧)، رقم (٦٦).
(٢) (٣/٦١١).
(٣) (٣/٤٩)، رقم (٢٤٣٩).
(٤) (١/٢٦٠)، رقم (٥٠).
(٥) (١٠/١٧١).
(٦) (ت: ٦٤٦٤).
(٧) (٤/٢٧٧).
(٨) (١/٩٠).
(٩) (ت: ٣٣٨٨).
(١٠) (٤/٤٨٥).

ومن هذا الوجه رواه أحمد في مسنده[(١)]، وأبو داود في سننه[(٢)].

حديث عبد الله بن مسعود:

فرواه إبراهيم بن محمد الفروي عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن ابن مسعود بنحوه.

ومن هذا الوجه رواه نعيم بن حماد في كتاب الفتن[(٣)] عن الفروي به.

وإسناده معضل بين يحيى بن أبي كثير وابن مسعود.

حديث الضحاك بن قيس:

فرواه حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن الحسن أنَّ الضحاك بن قيس كتب إلى قيس بن الهيثم، فذكره بنحوه.

وعلي بن زيد هو ابن جدعان، والكلام في ضعفه مشهور[(٤)].

ومن هذا الوجه رواه أحمد في مسنده[(٥)]، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني[(٦)]، وابن سعد في الطبقات[(٧)]، والحاكم في المستدرك[(٨)]، والطبراني في الكبير[(٩)].

حديث أبي موسى الأشعري:

فرواه أبو داود[(١٠)]، وابن ماجه في سننيهما[(١١)]، والفريابي في صفة النفاق[(١٢)] من غيرِ وجهٍ عن أبي موسى به.

---

(١) (٢/ ١٣٣).

(٢) كتاب الفتن والملاحم: باب ذكر الفتن ودلائلها (٢/ ٤٩٥) رقم (٤٢٤٢).

(٣) (١/ ٣١)، رقم (١٤).

(٤) انظر: الميزان (٥/ ١٥٦، ١٥٧).

(٥) (٣/ ٤٥٣).

(٦) (٢/ ١٣٧)، رقم (٨٥٧).

(٧) (٧/ ٤١٠).

(٨) (٣/ ٦٠٣).

(٩) (٨/ ٢٩٨)، رقم (٨١٣٥).

(١٠) رقم (٤٢٥٩ - ٤٢٦٢) في الموضع السابق.

(١١) كتاب الفتن، باب: التثبيت في الفتنة (٥/ ٤٥٠) رقم (٣٩٦١).

(١٢) (ص ٧٨)، رقم (١٠٥).

وفي آخره: «القاعد فيها خير من القائم...» إلى آخره، وقال فيه: فما تأمرنا؟ قال: «كونوا أحلاس بيوتكم».

حديث ابن عباس:

فرواه جرير عن ليث عن مجاهد عن ابن عباس مرفوعًا بنحو حديث الباب.

ومن هذا الوجه رواه الطبراني في الأوسط[1] والكبير[2].

وليث هو ابن أبي سليم، صدوق قد اختلط، كما في التقريب[3].

ورواه نعيم بن حماد في الفتن[4] فقال فيه: عن جرير بن عبد الحميد عن ليث بن أبي سليم عن مجاهد قال: قال رسول الله ﷺ، لم يذكر «ابن عباس» في إسناده.

حديث أبي أمامة:

فرواه الدارمي[5]، وابن ماجه في سننيهما[6] بلفظ: «ستكون فتن يصبح الرجل فيها مؤمنًا ويمسي كافرًا، إلا من أحياه الله بالعلم».

وفي إسناده علي بن زيد وهو ضعيف، كما تقدم في حديث الضحاك.

حديث حذيفة بن اليمان:

فرواه عبثر بن القاسم: حدثنا برد بن سنان عن عطية مولى سلم بن زياد عن حذيفة يرفعه، وفي آخره قال حذيفة: قلت: فكيف نصنع يا رسول الله؟ قال: «تكسر يدك» قال: قلت: فإذا انجبرت؟ قال: قال: «تكسر الأخرى»، قلت: فإن انجبرت؟ قال: «تكسر رجلك»، قلت: فإن انجبرت؟ قال: «تكسر الأخرى»، قلت: حتى متى؟ قل: «حتى تأتيك يدٌ خاطئة، أو منية قاضية».

---

(١) (٦/ ٦٥)، رقم (٥٨٠٦).
(٢) (١١/ ٧٠)، رقم (١١٠٧٥).
(٣) (ت: ٥٦٨٥).
(٤) (١/ ٣١)، رقم (١٣).
(٥) (١/ ١٠٩)، رقم (٣٣٨).
(٦) كتاب الفتن، باب: ما يكون من الفتن (٥/ ٤٤٤) رقم (٣٩٥٤).

هكذا رواه الطبراني في الأوسط[1] ومسند الشاميين[2].

وفي إسناده عطية مولى سلم بن زيادة لم يوثقه إلا ابن حبان[3] فهو مجهول وإسناده ضعيف.

الحكم العام على الحديث:

هذا الحديث إسناده حسن، ويرتقي إلى الصحيح بشواهده السابقة، والله أعلم.

❊ ❊ ❊

(١) (٢٩/٥)، رقم (٤٥٨٣).
(٢) (٢٢٢/١)، رقم (٣٩٧).
(٣) (٢٦٢/٥).

[باب: ما جاء في علامة حلول المسخ والخسف][1]

١٤٣ - (٢٢١٠) حدثنا صالح بن عبد الله [الترمذي][2]، حدثنا الفرج ابن فضالة أبو فضالة الشامي[3]، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن عمرو[4] بن علي[5]، عن علي بن أبي طالب قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا فَعَلَتْ أُمَّتِي خَمْسَ عَشْرَةَ خَصْلَةً حَلَّ بِهَا الْبَلَاءُ، فَقِيلَ[6]: وَمَا هُنَّ[7] يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: إِذَا كَانَ الْمَغْنَمُ دُوَلًا[8]، وَالْأَمَانَةُ مَغْنَمًا، وَالزَّكَاةُ مَغْرَمًا، وَأَطَاعَ الرَّجُلُ زَوْجَتَهُ وَعَقَّ أُمَّهُ، وَبَرَّ صَدِيقَهُ وَجَفَا أَبَاهُ وَارْتَفَعَتِ الْأَصْوَاتُ فِي الْمَسَاجِدِ، وَكَانَ زَعِيمُ الْقَوْمِ أَرْذَلَهُمْ، وَأُكْرِمَ الرَّجُلُ مَخَافَةَ شَرِّهِ،

(١) سقط من م، ف.
(٢) سقط من م، ف.
(٣) الفرج بن فضالة، أبو فضالة الشامي:
قال البخاري: عنده مناكير. التاريخ الكبير (٦/ ١٩٤٩)، وقال أيضًا: منكر الحديث. التاريخ الكبير (٧/ ٦٠٨).
وقال النسائي: ضعيف. الضعفاء (٥١٥).
وقال الدارقطني: ضعيف. السنن (١/ ٤٩، ١٤٤).
وقال الحافظ: ضعيف. التقريب (ت: ٥٣٨٣).
وتنظر ترجمته في: تهذيب الكمال (٢٣/ ١٥٦)، وتهذيب التهذيب (٨/ ٢٦٠ - ٢٦٢).
(٤) في م، ف: عمر.
(٥) محمد بن عمرو بن علي بن أبي طالب:
ذكره ابن حبان في الثقات (٥/ ٣٥٣) وفيه «عمر» بدل «عمرو».
وقال الحافظ: مجهول، وقيل الصواب: محمد بن علي. التقريب (ت: ٦١٨٩).
وتنظر ترجمته في: تهذيب الكمال (٢٦/ ٢١٨)، تهذيب التهذيب (٩/ ٣٧٧).
(٦) في م، ف: قيل.
(٧) في م، ف: هي.
(٨) أي: شيئًا تتداولونه وتختصون به دون أهله. والدولة: اسم لما يتداول. والدولة: بالفتح مصدر. وقيل: الدولة بالضم في المال وبالفتح في الحرب والجاه. وقيل: هما بمعنى واحد قوله: ﴿وَتِلْكَ ٱلْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ ٱلنَّاسِ﴾ [آل عمران: ١٤٠] أي: نجعل الدولة فيها لقوم وفي غيرها لآخرين. ويقال: أدال الله فلانًا من فلان أي: جعل له عليه الدولة. وفلان مُدَالٌ أي: غالب ظافر. ودولة تجمع دُولًا ودِوَلًا ويجوز فيها دُولات ودَولات.
ينظر: عمدة الحفاظ (٢/ ٢٩).

وَشُرِبَتِ الْخُمُورُ[1]، وَلُبِسَ الْحَرِيرُ، وَاتُّخِذَتِ الْقَيْنَاتُ[2] وَالْمَعَازِفُ، وَلَعَنَ آخِرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ أَوَّلَهَا، فَلْيَرْتَقِبُوا عِنْدَ ذَلِكَ رِيحًا حَمْرَاءَ أَوْ خَسْفًا وَمَسْخًا»[3].

[قال أبو عيسى:][4] هذا حديث غريب لا نعرفه من حديث علي [بن أبي طالب][5] إلا من هذا الوجه، ولا نعلم أحدا رواه[6] عن يحيى بن سعيد الأنصاري غير الفرج بن فضالة، [والفرج بن فضالة[7]][8] قد تكلم فيه بعض أهل الحديث وضعفه من قبل حفظه، وقد رواه[9] عنه وكيع وغير واحد من الأئمة.

تخريج الحديث:

رواه ابن الجوزي في العلل المتناهية[10] من طريق الترمذي به.

ورواه ابن حبان في المجروحين[11]، وأبو عمرو الداني في كتاب الفتن[12]، والخطيب في تاريخ بغداد[13]، والطبراني في الأوسط[14] من رواية الفرج به.

وقال الطبراني في الأوسط: لم يرو هذا الحديث عن يحيى إلا فرج بن فضالة.

---

(١) في م، ف: الخمر.
(٢) في م، ف: القيان.
(٣) في م: أو.
(٤) سقط من م، ف.
(٥) سقط من م، ف.
(٦) في م، ف: روى هذا الحديث.
(٧) سقط من م، ف.
(٨) في م: و.
(٩) في م، ف: روى.
(١٠) (٨٤٩/٢)، رقم (١٤٢١).
(١١) (٢٠٦/٢ - ٢٠٧).
(١٢) (٦٨٣/٣)، رقم (٣٢٠).
(١٣) (١٥٨/٣).
(١٤) (٤٦٩).

وقد اضطرب الفرج في إسناد هذا الحديث: فذكره مرة بالإسناد المذكور هنا، وقال مرة: عن عبد الله بن عبيد بن عمير الليثي عن حذيفة بن اليمان مرفوعًا، فقلب إسناده.

أخرجه أبو نعيم في الحلية[1]، وقال: غريب من حديث عبد الله بن عبيد بن عمير، لم يروه عنه فيما أعلم إلا فرج بن فضالة.

الحكم على الإسناد:

إسناده باطل؛ لضعف الفرج، وجهالة محمد بن عمرو بن علي، واضطراب الفرج في إسناده.

ونقل الذهبي في الميزان[2] عن البرقاني قال: سألتُ الدارقطني عن حديثه - يعني: فرج بن فضالة - عن يحيى عن محمد بن علي عن علي: «إذا عملت أمتي خمس عشرة خصلة»؟ فقال: باطل، قلت: من جهة فرج؟ قال: نعم.

قال ابن رجب في شرح علل الترمذي[3] أثناء كلامه على فرج بن فضالة: «ومما أنكر من حديثه عن يحيى بن سعيد: إذا عملت أمتي خمس عشرة خصلة حل بها البلاء».

وزاد ابن الجوزي فيه علَّةً أخرى، وهي انقطاعه بين محمد بن عمرو بن علي وبين علي بن أبي طالبٍ.

قال في العلل المتناهية[4]: «هذا حديث مقطوع؛ فإن محمدًا لم ير علي ابن أبي طالب...»[5].

والحديث ذكره الشيخ الألباني في الضعيفة[6] وضعف إسناده.

أما حديث حذيفة بن اليمان فضعفه الحافظ العراقي في تخريج

---

(١) (٣/٣٥٨، ٣٥٩).

(٢) (٥/٤١٦).

(٣) (٢/٧٧٥).

(٤) (٢/٨٥٠).

(٥) انظر: جامع التحصيل للعلائي ص (٢٦٧) ت (٧٠٣).

(٦) (٣/٣١٢).

الإحياء[1].

وفيه علة أخرى: وهي الانقطاع بين عبد الله بن عبيد بن عمير الليثي وحذيفة.

فقال أبو نعيم في ترجمته في الحلية[2]: أرسل عن أبي الدرداء وحذيفة وغيرهم.

وله شاهد من حديث أبي هريرة الآتي بعده، وهو ضعيف أيضًا، ولا تصلُح تقوية الباطل بالضعيف، كما هو مقرَّرٌ في قواعد الحديث.

وله شواهد أخرى ستأتي في الذي بعده.

* * *

(١) (٣/٢٩٧).
(٢) (٣/٣٥٦).

١٤٤ - (٢٢١١) حدثنا علي بن حجر، حدثنا[(١)] محمد بن يزيد [الواسطي][(٢)]، عن المستلم بن سعيد، عن رميح الجذامي[(٣)]، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا اتُّخِذَ الْفَيْءُ[(٤)] دُوَلًا، وَالْأَمَانَةُ مَغْنَمًا، وَالزَّكَاةُ مَغْرَمًا، وَتُعُلِّمَ لِغَيْرِ الدِّينِ، وَأَطَاعَ الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ وَعَقَّ أُمَّهُ، وَأَدْنَى صَدِيقَهُ وَأَقْصَى أَبَاهُ، وَظَهَرَتِ الْأَصْوَاتُ فِي الْمَسَاجِدِ، وَسَادَ الْقَبِيلَةَ فَاسِقُهُمْ، وَكَانَ زَعِيمُ الْقَوْمِ أَرْذَلَهُمْ، وَأُكْرِمَ الرَّجُلُ مَخَافَةَ شَرِّهِ، وَظَهَرَتِ الْقَيْنَاتُ وَالْمَعَازِفُ، وَشُرِبَتِ الْخُمُورُ، وَلَعَنَ آخِرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ أَوَّلَهَا، فَلْيَرْتَقِبُوا عِنْدَ ذَلِكَ رِيحًا حَمْرَاءَ، وَزَلْزَلَةً وَخَسْفًا وَمَسْخًا وَقَذْفًا وَآيَاتٍ تَتَابَعُ كَنِظَامٍ بَالٍ قُطِعَ سِلْكُهُ فَتَتَابَعَ».

قال أبو عيسى: [وفي الباب عن علي. و][(٥)] هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه.

تخريج الحديث:

لم أقف عليه لغير الترمذي من هذا الوجه.

الحكم على الإسناد:

وإسناده ضعيف؛ لجهالة رميح الجذامي.

شواهد الحديث:

وللحديث شواهد عن علي بن أبي طالبٍ وعوف بن مالك وأبي تميمة

---

(١) في م، ف: أنا.

(٢) سقط من م، ف.

(٣) رميح الجذامي:
ذكره الذهبي في الميزان (٣/ ٨٢) وقال: لا يعرف.
وقال الحافظ: مجهول. التقريب (ت: ١٩٥٧).
وتنظر ترجمته في: تهذيب الكمال (٩/ ٢٢٦)، تهذيب التهذيب (١/ ٢٢٨).

(٤) الفيء أصله في اللغة: الرجوع، يقال: فاء إلى كذا، أي: رجع إليه، والمعنى: أنه مالٌ رجعه الله إلى المسلمين ورده، ومنه قيل للظل: فيء؛ لأنه يرجع من جانب إلى جانب.
وهو ما ينال من الكفار بعدما تضع الحرب أوزارها.
ينظر: الصحاح (١/ ٦٣)، المغرب (٢/ ١١٤).

(٥) سقط من م، ف.

الجيشاني:

حديث علي بن أبي طالب:

فهو السابق قبله.

حديث عوف بن مالك:

فرواه عبد الحميد بن إبراهيم الحمصي عن معدان بن سليم الحضرمي عن عبد الرحمن بن نجيح عن أبي الزاهرية عن جبير بن نفير عن عوفٍ بنحوه.

ومن هذا الوجه أخرجه الطبراني في الكبير[١].

وقال الهيثمي في المجمع[٢]: وفيه عبد الحميد بن إبراهيم: وثقه ابن حبان وهو ضعيف، وفيه جماعة لم أعرفهم.

حديث أبي تميمة الجيشاني:

فرواه ابن عبد البر في كتاب الاستيعاب[٣] وقال: وهذا الحديث لا يصح إسناده، ولا يُعرف في الصحابة أبو تميمة.

الحكم العام على الحديث:

الحديث ضعيف الإسناد، وأرجو أن يكون له أصل بشواهده المذكورة.

* * *

(١) (٥١/١٨ رقم ٩١).
(٢) (٣٢٧/٧).
(٣) (١٦١٦/٤).

١٤٥ - (٢٢١٢) حدثنا عباد بن يعقوب الكوفي، حدثنا عبد الله بن عبد القدوس[(١)]، عن الأعمش، عن هلال بن يساف، عن عمران بن حصين، أن رسول الله ﷺ قال: «فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ خَسْفٌ وَمَسْخٌ وَقَذْفٌ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَتَى ذَاكَ؟[(٢)] قَالَ: إِذَا ظَهَرَتِ الْقَيْنَاتُ[(٣)] وَالْمَعَازِفُ وَشُرِبَتِ الْخُمُورُ».

[قال أبو عيسى:[(٤)]][(٥)] و[قد][(٦)] رُوي هذا الحديث عن الأعمش عن عبد الرحمن بن سابط عن النبي ﷺ: مرسل [وهذا حديث غريب][(٧)].

تخريج الحديث:

ذكره الترمذي في العلل الكبير[(٨)] بنفس الإسناد والمتن وقال: سألت محمدًا عن هذا الحديث فقال: يروي هذا الأعمش من حديث عبد الرحمن بن سابط مرسلًا.

قال محمد: وعبد الله بن عبد القدوس مقارب الحديث.

وأخرجه الروياني في مسنده[(٩)] وأبو عمرو الداني في الفتن[(١٠)] من طريق عبد الله بن عبد القدوس به.

---

(١) عبد الله بن عبد القدوس التميمي السعدي الكوفي:
قال البخاري: مقارب الحديث. ترتيب علل الترمذي (٦٠٢).
وقال يحيى بن معين: ليس بشيء، رافضي خبيث. الميزان (٤/ ١٤١).
وقال النسائي: ليس بثقة. الضعفاء (٣٣٧).
وقال الحافظ: صدوق رُمي بالرفض، وكان أيضًا يخطئ. التقريب (ت: ٣٤٤٦).
وتنظر ترجمته في: تهذيب الكمال (١٥/ ٢٤٢)، تهذيب التهذيب (٥/ ٣٠٣، ٣٠٤).

(٢) في ف: ذلك.

(٣) في م، ف: القيان.

(٤) سقط من م، ف.

(٥) زاد في م، ف: هذا حديث غريب.

(٦) سقط من م، ف.

(٧) سقط من م، ف.

(٨) (٢/ ٨٢١)، رقم (٣٥٦).

(٩) (١/ ١٣٦) رقم (١٤٢).

(١٠) (٣/ ٧٠٩)، رقم (٣٤٠).

وأخرجه أبو عمرو الداني[1]، من طريق إسحاق بن أبي يحيى، عن معتمر بن سليمان، عن ليث بن أبي سليم، عن عبد الرحمن بن سابط أن رسول الله ﷺ فذكر نحوه مرسلًا.

وإسناده ضعيف جدًّا؛ الليث بن أبي سليم متروك[2].

الحكم على الإسناد:

هذا الحديث في إسناده عبد الله بن عبد القدوس، وقد أخطأ فيه فرواه موصولًا وأعله البخاري والترمذي بالرواية المرسلة، ولكنها ضعيفة جدًا - كما تقدم - ولكن ورد في الباب شواهد كثيرة وبها يحسن الحديث المرفوع، وقد سبق الكلام عليها[3].

* * *

(١) (٣/٧٠٨) رقم (٣٣٩).

(٢) التقريب (ت: ٥٦٨٥).

(٣) انظر تخريج الحديث رقم(١٤١) من هذا البحث، فقد ذكرت الشواهد فيه، وفيه بعض الألفاظ تشهد للحديث الذي قبله رقم (١٤٤) فانظره.

باب: ما جاء في قول النبي ﷺ:

«بعثت أنا والساعة كهاتين»، [يعني السبابة والوسطى][1]

١٤٦ - (٢٢١٣) حدثنا محمد بن عمر بن هياج الأسدي الكوفي، حدثنا يحيى بن عبد الرحمن الأرحبي، حدثنا عبيدة بن الأسود، عن مجالد[2]، عن قيس بن أبي حازم، عن المستورد بن شداد الفهري روى[3] عن النبي ﷺ قال: «بُعِثْتُ فِي نَفَسِ السَّاعَةِ، فَسَبَقْتُهَا كَمَا سَبَقَتْ هَذِهِ هَذِهِ» لأُصْبُعَيْهِ السَّبَّابَةِ وَالْوُسْطَى[4].

[قال أبو عيسى:][5] هذا حديث غريب من حديث المستورد بن شداد، لا نعرفه إلا من هذا الوجه.

تخريج الحديث:

رواه الطبري في التاريخ[6]: حدثني محمد بن عمر بن هياج بإسناد.

ورواه البزار في مسنده[7]، والرامهرمزي في أمثال الحديث[8]، والفسوي

---

(١) سقط من م، ف.

(٢) مجالد: هو ابن سعيد بن عمير الهمداني الكوفي:

قال البخاري: كان يحيى القطان يضعفه، وكان ابن مهدي لا يروي عنه. التاريخ الكبير (٨/ ١٩٥٠).

وقال الترمذي: قد ضعف مجالدًا بعضُ أهل العلم وهو كثير الغلط. السنن (٦٤٧).

وقال النسائي: كوفي ضعيف. الضعفاء (٥٧٩).

وقال الدارقطني: كوفي ليس بالقوي. الضعفاء (٥٣٢).

وقال الحافظ: ليس بالقوي، وقد تغير في آخر عمره. (ت: ٦٤٧٨).

وتنظر ترجمته في: تهذيب الكمال (٢٧/ ٢١٩)، تهذيب التهذيب (٤/ ٢٢).

(٣) في م، ف: رواه.

(٤) أشار بأصبعيه السبابة والوسطى إلى قرب الساعة فالمقصود بهذه الأولى في الحديث السبابة وهذه الوسطى. ينظر: تحفة الأحوذي (٦/ ٣٨٠).

(٥) سقط من م، ف.

(٦) (١/ ١٧).

(٧) (٨/ ٣٨٩)، رقم (٣٤٦٢).

(٨) (ص ٢٣)، رقم (٩).